

وقف معاصر الزيوت في العصر المملوكي وقفية  
أبو السعود الجارحي أنموذجاً

الدكتور/ محمد محمود العناقرة      الدكتور/ لؤي إبراهيم بواعنه  
الأستاذ المساعد بقسم التاريخ      الأستاذ المساعد بكلية عمان  
كلية الآداب - جامعة اليرموك      الجامعية - جامعة البلقاء التطبيقية

الأردن

## مقدمة

تشكل دراسة الأوقاف في مصر خلال العصر المملوكي واحدة من المداخل الهامة لدراسة أنماط المجتمع المصري في ذلك العصر، سواءً ما كان منها متعلقاً بشرائح المجتمع المختلفة، أو تلك التي تسمى بشبكة الحقوق المتشابكة والمتداخلة بين المستفيدين من الوقف، الأمر الذي يؤدي إلى تمين روابط العلاقة الاجتماعية بين الواقف وذريته، وخصوصاً في حالة الوقف الدرري، وتجدر الإشارة إلى أن انتشار الأوقاف وازدهارها في العصر المملوكي، قد أدى إلى اهتمام المجتمع بقضايا الوقف، إذ لم تُعد العناية بالوقف مقتصرة على السلاطين والأمراء والولاة فقط بل امتدت لتشمل التجار والمتصوفة وعامة الناس أيضاً.

إن هذا الموضوع الذي بين أيدينا من النماذج الشاهدة على قيمة الوقف وأهميته بما حوته من معلومات عن الوقف وعناصره والقائمين عليه والحرص على توثيقه وتأكيد أركانه الشرعية بالمكاتبات الشرعية التي جرت عليها كتابة الوثائق الوقفية في العصر المملوكي.

فيها معلومات عن الواقف وذريته وريع الوقف مداخله ومخارجه وحدوده ووصفه بدقة بما احتوى عليه من المعدّات الصناعية والفنون المعمارية، وهو يعطينا تصوراً من الناحية الاجتماعية والاقتصادية لأن معصرة الزيوت الموقوفة تُعد منشأة اقتصادية. وهو ما تفردت به وقفية أبو السعود الجارحي إذ غالباً ما نجد وثائق الوقف تختص بوقف منزل أو أراضي زراعية.

## طبيعة الوقف في الإسلام

الوقف في اللغة الحبس والمنع<sup>(١)</sup>. وهو مصدر للفعل الثلاثي وقف وقفاً أي حبس حبساً، ومنه قولهم وقف الدار: حبسها في سبيل الله، والجمع أوقاف ومعنى تحبسه: ألا يورث ولا يباع ولا يوهب، ولكن يترك أصله ويجعل ثمرة في سبيل الله عز وجل<sup>(٢)</sup>. وعند الفقهاء: حبس العين على ملك الواقف أو على ملك الله تعالى بهدف النفع، كوقف أرض على المساكين ينتفعون بريعتها. ويقال وقفت الدار وقفاً: حبستها في سبيل الله، ووقفت الرجل عن الشيء وقفاً: منعته عنه. ويشمل الوقف: الأراضي والمنشآت التي يخصصها المسلمون لأغراض دينية أو لمساعدة المحتاجين (الفقراء واليتامي وتحرير العبيد)، أو لبناء الحصون والمساجد والمدارس والبيمارستانات والخوانق والأربطة والزوايا والخوانقاوات وغيرها من المنافع العامة<sup>(٣)</sup>.

أما الوقف في أصل وضعه الشرعي فهو "صدقة جارية" ولقد عرفه فقهاء الشرع على أنه "حبس المال على ملك الله تعالى" والتصدق بالمنفعة على أي وجه من وجوه البر أو كما عبر عنه البعض بأنه "تحبيس الأصل وسبل الثمرة" وهذا يعني أنه في جوهره مثل الزكاة - عبادة مالية<sup>(٤)</sup>. والأصل في نظام الوقف الإسلامي حسب ما جاء في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أرضه بخيبر "حبس أصلها وسبل ثمرتها" فجعلها عمر رضي الله عنه حبساً لا يباع ولا يشتري ولا يوهب ولا

(١) الخلال، كتاب الوقوف، مج ١، ص ٣٨، ٢٠٧؛ السجاوندي، كتاب الوقف والابتداء، ص ٢٩؛ ابن قدامة، الكافي، ج ٢، ص ٤٤٨؛ ابن منظور، لسان العرب، مج ٩، ص ٣٥٩-٣٦٠؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيظ، ٨٦٠-٨٦١؛ الأشتوني، منار الهدى، ص ٢٤؛ البستاني، محيظ المحيظ، ص ٩٨١.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، مج ٩، ص ٣٥٩-٣٦٠؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيظ، ص ٨٦٠-٨٦١؛ البستاني، محيظ المحيظ، ص ٩٨١؛ أحمد عوف عبد الرحمن، الأوقاف والحضارة الطيبة الإسلامية، ص ٨.

(٣) النووي، مغني المحتاج، ج ٢، ص ٣٨٠-٣٨١؛ تقي الدين السبكي، التمهيد فيما يجب فيه التمديد، ص ٨؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيظ، ص ٨٦٠-٨٦١؛ غوانمة، تاريخ نيابة بيت المقدس، ص ١٠٧.

(٤) ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ١٨٥؛ ابن المرتضى، البحر الزخار، ج ٤، ص ١٦٥-١٦٦؛ الدوري، مستقبل الوقف، ص ١٢١؛ أحمد عوف عبد الرحمن، الأوقاف والحضارة الطيبة الإسلامية، ص ٨.

يورث<sup>(٥)</sup> أي لا يجوز فيه أي من التصرفات؛ وعلى هذا اشترط عامة الفقهاء في الوقف التأييد<sup>(٦)</sup>؛ ولهذا أقرروا وقف العقار ويشمل الأراضي سواء أكانت مبنية أم لا، كما يشمل الدور والحوانيت، ورأى الفقهاء أن يدخل في وقف العقار كل ما يدخل في حالة بيعه أو إجارته بدون ذكر<sup>(٧)</sup>.

## الوقف الذري:

هو الوقف المخصص ريعه لذرية الواقف نفسه أو لغيره من الأشخاص، أو لغيره ممن يعينه بالوصف أو بالاسم من ذريته، وهو ما جعل ابتداءً على شخص معين، سواء أكان واحداً أم أكثر، وسواء أكانوا معينين بالذات بذكر أسمائهم، ثم بعد هؤلاء المعين على جهة البر<sup>(٨)</sup>. والتالي يطلق عليه الوقف الأهلي وهو الذي يجمع بين الوقف الذري والوقف الخيري<sup>(٩)</sup>.

## الواقف:

تشير وثيقة الوقف إلى اسم الواقف محمد بن أبي السعود الجارحي<sup>(١٠)</sup> مقترناً ببعض الألقاب التي من شأنها أن تبين قدر الواقف ومكانته الدينية والعلمية والاجتماعية بنص "سيدنا العبد الفقير إلى الله الشيخ الصالح الورع الزاهد العالم العابد الخاشع العارف بالله

(٥) البخاري، صحيح البخاري، مج ٣، ص ١٨٥؛ الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٤، ص ٣٠٩.

(٦) التأييد: يعتبر من أهم شروط الوقف أي أن يستمر في الدنيا إلى أن تقوم الساعة، حيث أنه يمثل الجانب الإحساني الإنساني الذي لا ينقطع في الإسلام. ابن قدامة، الكافي، ج ٢، ص ٤٤٥؛ الكبيسي، أحكام الوقف، ج ١، ص ٧٩؛ الأرنؤوط، دور الوقف، ص ٧٩.

(٧) ابن قدامة، الكافي، ج ٢، ص ٤٤٨؛ رضوان، الوقف في الشريعة الإسلامية، ص ٥٠-٥١؛ الشربجي، الوقف وظيفته الاجتماعية، ص ٤٧.

(٨) أحمد عوف عبد الرحمن، الأوقاف في الحضارة الطبية الإسلامية، ص ٢٧.

(٩) محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص ١١٦.

(١٠) للمزيد من المعلومات حول وثائق أبو السعود الجارحي بشكل عام أنظر: مديحة صلاح الدين أحمد عامر، وثائق وقف الشيخ أبو السعود الجارحي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، قسم الوثائق والمكتبات (شعبة الوثائق)، جامعة القاهرة، ١٩٨٧م.

تعالى قطب زمانه والداعي إلى الله في سره وإعلانه ومرشد أهل وقته وزمانه وموصول الخايف الوصول إلى موطن أمانه شمس الدين مرشد المسلكين ولي رب العالمين قطب العباد علم الزهاد أبو السعود محمد بن سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الصالح العابد القدوة الزاهد نور الدين بركة المسلمين حبيب الأولياء والصالحين أبي الحسن علي الشافعي<sup>(١١)</sup>.

وقد نشأ الشيخ محمد بن دغيم والمعروف بأبي السعود الجارحي القاهري، نشأة دينية في كوم الجراح، إذ حفظ القرآن الكريم، واشتغل بالفقه والنحو، وأقبل على العبادة والمجاهدة، حتى أنه كان كثير الصيام، وكان كثير الخلوة بنفسه فكانت لديه نزعة للصوفية، إذ عُرف بالصوفي المتعبد المنتسك<sup>(١٢)</sup>. كما يُعدّ من أهل الكرامات في مصر وكان له تلاميذ واتباع<sup>(١٣)</sup>.

أما عن مكانته الاجتماعية فقد كان أبو السعود الجارحي ينتمي إلى أسرة رificة من أهل الجاه والثراء، ووالده من أعيان كوم الجراح وتجارها. وهذا يقودنا لفهم مكانته الاجتماعية والتي كان لها أثر واضح في حياته وما أقدم عليه من حب الخير والوقف لوجه الله تعالى<sup>(١٤)</sup>.

وقد عرف الشيخ بأبي السعود الجارحي نسبة إلى المنطقة التي كان يقيم بها وهي كوم الجراح، ويتضح من الألقاب التي اقترنت باسمه والواردة بوثيقة الوقف أنه كان من علماء ومشايخ الطرق الصوفية في مصر آنذاك، كما عرف الشيخ أبو السعود بزهده وتقواه، أما فيما يتعلق بنشاطه الديني وتصوفه فقد استقر بخط حمام جندر وهو أحد الشوارع الكائنة بمنطقة كوم الجراح بحي مصر القديمة، ظاهر القاهرة بجوار منيل الروضة،

---

(١١) الوثيقة، سطر ٧-١٠.

(١٢) الغزي، الكواكب السائرة، ج١، ص٤٧؛ الحنبلي، شذرات الذهب، ج٨، ص١٦٦؛ للمزيد من التفاصيل عن عباداته ومجاهدته أنظر: الغزي، الكواكب السائرة، ج١، ص٤٨-٤٩؛ الحنبلي، شذرات الذهب، ج٨، ص١٦٦-١٦٧؛ علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج٤، ص١٠٦.

(١٣) علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج٤، ص١٠٦.

(١٤) الغزي، الكواكب السائرة، ج١، ص٤٧.

والتي عرفتها الوثائق العثمانية بـ "مصر عتيقة"<sup>(١٥)</sup>، ومن دلائل زهده بالدنيا وحبه للآخرة كثرة الانفاق في أعمال البر لوجه الله، فقد ساهم في بناء المؤسسات الدينية كالمساجد، وأنشأ مسجداً عُرف باسمه مسجد أبو السعود الجارحي بنفس المنطقة<sup>(١٦)</sup>.

اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الواقف أبو السعود الجارحي، وعدّها البعض سنة إحدى وعشرين وتسعمائة للهجرة، واعتبرها آخرون سنة تسع وعشرون وتسعمائة، وآخرون سنة نيف وثلاثين وتسعمائة، وتأخرت لدى البعض إلى ثلاث وثلاثين وتسعمائة للهجرة. والأرجح أنها كانت سنة (٩٢١هـ/١٥١٥م) لعدم وجود أخبار أو مشاركات للواقف بعد هذا التاريخ حسبما أمكن الإطلاع عليه من المصادر التاريخية. ودفن بعد وفاته بزاوية أبو السعود الجارحي الكائنة بالقرب من جامع عمرو بن العاص في السرداب الذي كان يتعبد فيه<sup>(١٧)</sup>.

## وقف المعصرة:

أوقف أبو السعود الجارحي جميع الحصة التي بلغت ستة عشر سهماً من أصل أربعة وعشرين سهماً من أسهم المعصرة المذكورة آنفاً<sup>(١٨)</sup>، ولا نعلم فيما إذا كانت هذه الستة عشر هي جميع ما يملكه الجارحي، أم أنها جزء من أصل أربعة وعشرين هي التي يملكها في المعصرة. فإذا كانت ملكيته للستة عشر سهماً فقط ما يملكه فهذا يدل على وجود شركاء له في المعصرة وأنه يملك الثلثان فيها من أصل ثلاثة.

(١٥) خالد حامد أبو الروس، حي مصر القديمة في القرن ١٧م، ص ١٨٧-١٨٨.

(١٦) الوثيقة، سطر ٦٩-٧٠؛ للمزيد انظر علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج ٤، ص ١٠٥.

(١٧) الغزي، الكواكب السائرة، ج ١، ص ٤٧؛ الحنبلي، شذرات الذهب، ج ٨، ص ١٦٧؛ علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج ١، ص ١٠٦.

(١٨) الوثيقة، سطر ١٤-١٥. انتشرت معاصر الزيوت في مصر في العصرين المملوكي والعثماني، والتي اعتمدت على استخراج الزيت من القرطم والخس والسلجم واللفت وكان أكثرها يعتمد على استخراج الزيت من محصول السمسم. للمزيد انظر: ناصرة عبد المتجلي، معاصر الزيوت في إقليم الدقهلية، ص ٢٨٢.

ومهما كان، فقد أوقف الثلثان على نفسه أولاً وشرط أن ينتفع فيه بما شاء سكناً وإسكناً وغلة واستغلال من غير مشاركٍ له في ذلك<sup>(١٩)</sup>. ومن بعد وفاته يصرف الثلثان ويقسمان بالسوية بين ولد ولده نور الدين أبي الحسين علي وزوجة ابنه أم حفيده نور الدين التي ورد اسمها بالوثيقة بـ الست حبيبة بنت عبد الله الجركسية<sup>(٢٠)</sup>. ويبدو من ذلك أن نسل الجارحي قد توقف عند حفيده علي المذكور وأن ابنه والد علي كان متوفياً مما استوجب الواقف أن يوصي بالوقف لحفيده ووالدته ونسلهم الذين يستحدثون فيما بعد، وفي حال انقراض النسل، وجه الواقف ريع وقفه لأعمال البرّ وجهات الخير، مبتدئاً بالفقراء القاطنين بكموم الجراح، فإن تعذر ذلك فاللفقراء القاطنين بمدينة طيبة، فإن تعذر فاللفقراء المسلمين أينما وجدوا<sup>(٢١)</sup>.

### الدراسة التحليلية للوقف:

أ. أهمية الوقف: تبدو أهمية هذا الوقف من خلال ما يلي:

١. أن صاحب الوقف كان من الطبقة الوسطى في المجتمع المصري إذ لم يكن أميراً، أو صاحب ولاية، بل من الطبقة الصوفية وأحد مشايخها<sup>(٢٢)</sup>. وقد أشار أحد الباحثين إلى هذه الفئة بوصفهم بـ "مساتير الناس"<sup>(٢٣)</sup>.
٢. يعتبر هذا الوقف من الأوقاف المشتركة بين الوقف الذري والوقف الخيري، إذ تشير وثيقة الوقف إلى الوقف الذري بنص "طبقة بعد طبقة ونسلاً بعد نسل"<sup>(٢٤)</sup>، وفي نهايته يخصص للوقف الخيري كما تنص الوثيقة على ذلك بالقول "فإن تعذر صرف ذلك

(١٩) الوثيقة، سطر ٥٧-٥٨.

(٢٠) الوثيقة، سطر ٧٦.

(٢١) الوثيقة، سطر ٧٢-٧٤.

(٢٢) الوثيقة، سطر ٧-١١.

(٢٣) محمد عفيفي عبد الخالق، الأوقاف والحياة الاقتصادية، ص ٢٢٨.

(٢٤) الوثيقة، سطر ٦٠.

للفقراء القاطنين بمدينة طيبة المشرفة أفضل الصلاة وأزكى السلام"<sup>(٢٥)</sup>، قاصداً بطيبة المشرفة المدينة المنورة.

٣. خصص الواقف نصف ريع الوقف لعتيقته المصونة الكبرى الست حبيبة المراد ابنة عبد الله الجركسية<sup>(٢٦)</sup>. والعتيق هو العبد الذي أعتقه سيده وأطلق حرته، وبناءً على الارتباط العميق بين العتيق وسيده، وهذا يعني تمتع العتقاء بمركز مرموق في أوقات معتقهم، إذ تشير معظم نصوص حجج الأوقاف إلى أحقية ذرية الواقف في ريع الوقف ثم بعد انقراض الذرية يؤول الربع إلى عتقاء الواقف الذين أتوا في المرتبة الثانية بعد الذرية<sup>(٢٧)</sup>. إلا أن هذه الوقفية قد أشارت إلى صرف نصف ريع الوقف لعتيقة الواقف في وجود ذرية الواقف من الدرجة الأولى.

ب. شروط الوقف: اشترط الواقف في وثيقته جملة من الشروط أهمها:

١. أن يتولى بنفسه النظر على أوقافه طيلة حياته ومن بعده لنجله نور الدين علي ووالدته الست حبيبة. ومن ثم للأرشد من أولاد نور الدين علي فإن تعذر فالأرشد من الفقراء القاطنين بجامع كوم الجراح<sup>(٢٨)</sup>.

٢. جعل لنفسه الحق في زيادة الوقف أو النقصان منه أو الإدخالات والإخراجات والتغيير فيه والتبديل.

٣. له الحق في استبدال الوقف بما يراه من العقارات أو الحصص أو بيع الوقف والتصرف فيه.

٤. اشترط على نفسه أن لا يؤجر الوقف ولا شيء منه إلا سنة وشهراً، بأجرة المثل إلا إذا دعت الضرورة يؤجره حسب الحاجة.

---

(٢٥) الوثيقة، سطر ٧٣.

(٢٦) الوثيقة، سطر ٧٦.

(٢٧) محمد عفيفي عبد الخالق، الأوقاف والحياة الاقتصادية، ص ٢٢٤-٢٢٥.

(٢٨) الوثيقة، سطر ٨٨، ٩١، ٩٢، ٩٤.

## ج. التولية والنظر على الوقف:

كانت واجبات المتولي والناظر على الوقف تقوم على حفظ الوقف وعمارته، واستثمار الفائض من أموال الوقف وضبط إيرادات الوقف ومصروفاته، ومتابعة قضايا الوقف، ويتضح أن الواقف جعل النظر والولاية على نفسه مدة حياته وبعد وفاته لابنه النوري نور الدين علي ولوالدته الست حبيبة مدة حياتها ومن توفي منهما استقل بالنظر على الوقف، ومن بعدهم الأرشد، فالأرشد من أبناءه وذريته ونسله وعصبته<sup>(٢٩)</sup>، وبالتالي يتضح أن التولية والنظر على الوقف كانت وراثية، وربما لجأ الواقف إلى ذلك تفادياً لعدم حدوث صراع بين أفراد أسرته وذريته بسبب النظر والتولية على الوقف.

وفي حالة فقدان رشيد من ذريته وتعذر ذلك كان النظر والولاية للأرشد من الفقهاء "المتصوفين" القاطنين بالجامع المعروف "بجامع الشيخ أبو السعود الجارحي" شرط أن يكون ممن يعتقد دينه وخيره وصلاحه وأن تعذر ذلك فيكون النظر والولاية لحاكم المسلمين الشافعي المذهب بالديار المصرية<sup>(٣٠)</sup>.

## المعصرة الموقوفة ومحتوياتها:

تمثل وقف الوثيقة بمعصرة زيوت تعود ملكيتها لأبي السعود الجارحي، وتقع بخط حمام جندر بمدينة القاهرة الخروسة تجاه المدرسة الكويكية، وقد احتوت المعصرة على معدات تعطي الباحث تصوراً عن الأدوات الصناعية التي استخدمت في معاصر الزيوت بالعصر المملوكي، وأهم تلك المعدات التي أوردتها الوثيقة، الرحايا أو المدارات التي استخدمت لطحن بذور الكتان وبذور القرطم وعددها عشرة مدارات، ولكل مدار من هذه المدارات قاعدة مصنوعة من الصوان الصلد وذلك لتحمل ما يقع فوقه من الرحايا<sup>(٣١)</sup>.

(٢٩) الوثيقة، سطر ٨٢-٨٦.

(٣٠) الوثيقة، سطر ٨٧-٨٨.

(٣١) الوثيقة، سطر ٢٠، ٢١، ٢٢.

كما وجد في المعصرة طاحونتين؛ الأولى منهما لطحن بزر الكتان، والثانية لطحن بذور القرطم<sup>(٣٢)</sup>، وهو نبات معروف في مصر يستخرج منه الزيت الحلو الذي يستخدمه الناس في صناعة الصابون، وإضاءة الأسرجة والقناديل، ويدلل ذلك على أن كل نوع من الزيوت كان يستخرج على حدا عن الآخر.

ويقع في أسفل كل طاحونة قاعدة من صوان ومدار لتسهيل إدارتها، وأعلىها حجر و"هرميس"<sup>(٣٣)</sup>، يعني الثور الذي كان معداً خصيصاً لإدارة الطواحين والمعاصر وعجلة لإدارة الطاحونة وخشبة تسمى الجايذة لتثبيت آلات الطحن، وصندوق خشبي كان يسمى التابوت لوضع بذور الكتان والقرطم وباقي الأدوات (سمسطار وقوس وعمود وفاس)<sup>(٣٤)</sup>، واستخدمت جميعها لتسهيل تشغيل الطاحونة وإدارته.

وكان العاملون في المعصرة يقومون بنخل البذور قبل وضعها في الطاحونة، وأعد لهم مقعد خاص يجلسون عليه لتلك المهمة. وفيها أيضاً ثلاث أعواد (قنوات) مصنوعة من الخشب استخدمت لنقل الزيت من الرحي إلى الجرن المعدّ لصب الزيوت أثنىين منها استخدمت للزيت الحار المستخرج من الكتان. والثالثة للزيت الحلو<sup>(٣٥)</sup>. وربما في ذلك دلالة على أن استخدامات الزيت الحار كان أكثر من الزيت الحلو في المجتمع المملوكي وتكفي هذه القنوات (الأعواد) على حجر صوان ولها ميزاب ولولب وأسفلها صحن (جرن) من الحجر محفور في الأرض يصب فيه الزيت في آخر مرحله.

إمّا ما اشتمل عليه بناء المعصرة وعمارتها، فقد كانت واجهتها مبنية من الحجر الفصّ النحيت مما يعني أنّها بنيت بطراز معماري مملوكي حديث، وللمعصرة ثلاثة أبواب

---

(٣٢) الوثيقة، سطر ٢٣.

(٣٣) الوثيقة، سطر ٢٣-٢٤.

(٣٤) الوثيقة، سطر ٢٤.

(٣٥) الوثيقة، سطر ٣٧.

رئيسية حددتها الوثيقة، وأحد منها يطل على الزريبة التي كانت معدة لمصاف الدواب  
وتحميل وتزليل المنتجات. واحد منها مقنطر (مقوس)، واثنان مربعان<sup>(٣٦)</sup>.

وللمعصرة قبو خصص لتخزين الحبوب والبضائع، ودهليزين، الأول منهما يطل  
على أربعة حواصل والثاني كشف يوصل منه إلى زريبة للدواب<sup>(٣٧)</sup>، واستخدم أحد  
الحواصل لوضع التبن المعدّ لعلف الثيران التي تدير رحي المعصرة، وبئر ماء لسقي  
الدواب<sup>(٣٨)</sup>.

إنّ هذا البناء المتناسق من حيث البناء والمعدات يعطي تصوراً عن مدى الدقة  
المتناهية والتقنيات العالية التي استخدمها المماليك في معاصر الزيوت.

وقد حددت الوثيقة بين سطورها مثل باقي الوثائق الوقفية، الحدود الخارجية  
للمعصرة بما اشتملت عليه من الأراضي، ليقع بالذهن أن المعاصر أنشئت على مساحة  
واسعة من الأراضي.

---

<sup>(٣٦)</sup> الوثيقة، سطر ٢٨.

<sup>(٣٧)</sup> الوثيقة، سطر ٣١.

<sup>(٣٨)</sup> الوثيقة، سطر ٣٣.

## - نص الوثيقة -

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم وصلوات وسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.
- ٢- الحمد لله الذي البس الحسنين أثواب التقا وأفاض على المتصدقين نعم دار البقا وأجرى الصدقات على يد من أراد وانتقى.
- ٣- أحمده حمداً دائماً لا نهاية له حتى ارتقا وأشكره شكر من جعله من المخاوف وقا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.
- ٤- كافلة للنجاة يوم اللقا وأشهد أن سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله أفضل من علا لتون المنابر وارتقا صلى الله عليه
- ٥- وعلى آله وأصحابه صلاة يسمعها من أرض البقيع والنقا وسلم تسليماً كثيراً وبعد فهذا كتاب وقف صحيح شرعي .....
- ٦- معتبر شرعي لا ينتسخ إن نشاء الله تعالى حكمه ولا يندثر رسمه ولا ينقطع معرفه وبره ولا يضع عند الله العظيم ثبات.
- ٧- ثوابه وأجره أكتبه سيدنا العبد الفقير إلى الله الشيخ الصالح الورع الزاهد العالم العامل العابد الخاشع الناسك....
- ٨- العارف بالله تعالى قطب زمانه والداعي إلى الله في سره وإعلانه ومرشد أهل وقته وزمانه وموصول الخايف الوصل إلى.
- ٩- موطن أمانه شمس الدين مرشد المسلكين ولى رب العالمين قطب العباد علم الزهاد أبو السعود محمد بن سيدنا العبد الفقير إلى.
- ١٠- الله تعالى الشيخ الصالح العابد القدوة الزاهد نور الدين بركة المسلمين حبيب الأولياء والصالحين أبي الحسن علي الشافعي.

- ١١- القاطن بكوم الجراح<sup>(٣٩)</sup> ظاهر القاهرة المحروسة أعاد الله من بركاته وبركات خلواته وأنفاسه الطاهرة ومعارفه الباطنة والظاهرة.
- ١٢- في الدنيا والآخرة وأحسن إليه وأجرى الخيرات على يديه وأشهد على نفسه الكريمة المطمئنة حرسها الله تعالى وحماها وصانها ورعاها.
- ١٣- شهود الإشهاد الشرعي في صحته وسلامته ورغبته في الخير وأرادته أنه وقف وحبس وأبد وحرر وتصديق وأكد ماهو.
- ١٤- جار في ملكه ويده وحيازته واختصاصه وتصرفه الشرعي بدلالة كتاب التبائع الآتي ذكر تاريخه فيه وذلك جميع الحصة التي.
- ١٥- قدرها الثلثان ستة عشر سهماً من أصل أربعة وعشرين سهماً شايغاً ذلك في جميع المعصرة<sup>(٤٠)</sup> الكاملة أرضاً وبنا المستجدة الإنشا والعمارة المعدة.
- ١٦- لاعتصار الزيت الحار والحلو الكاينة بمصر المحروسة القديمة بخط حمام جندر<sup>(٤١)</sup> تجاه المدرسة الكويكية<sup>(٤٢)</sup> المشتملة بدلالة كتاب التبائع المذكور أعلاه على واجهة.

<sup>(٣٩)</sup> كوم الجراح: كوم الجراح أو كوم الجراح هو الكوم المتصل برحبة موقف الطحانين، وكان هذا الخط من أعمار الخطط ويسلك منه إلى الخراب من قبله ومن بحرية إلى سويقة نوام وإلى سوق أحاف وإلى غير ذلك من الطرق. ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الامصار، ق ١، ص ٥٣، ص ٨٣، ص ٨٧.

<sup>(٤٠)</sup> المعصرة: من عصر الشيء أي استخراج ماءه بالضغط، وقد كانت معاصر العنب وقصب السكر والزيتون والتمر وما شابه ذلك وهي عبارة عن أنبية ملحقة ببعض الأبنية الأخرى أحياناً أو مستقلة قائمة بذاتها في معظم الأحيان، وقد انحصر ما عرف منها في العصر الإسلامي في معاصر الزيت وبذور السمسم والكتان ومعاصر القصب والسكر، وقد ورد هذا المصطلح في وثائق العصر المملوكي بعدة صيغ منها، معصرة زيت ومعصرة سكر، وقد اشتهرت مصر بمعاصر القصب، وبلاد الشام بمعاصر العنب. المقرئ، المصباح المنير، ج ٢، ص ٥٦٥-٥٦٦؛ محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات المعمارية في الوثائق المملوكية، ص ١١٠-١١١؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٣٩٦؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٢٩٠.

<sup>(٤١)</sup> خط حمام جندر: هو أحد الشوارع الكائنة بمنطقة كوم الجراح بحي مصر القديمة، بجوار منيل الروضة. خالد حامد أبو الروس، حي مصر القديمة في القرن ١٧م، ص ١٨٧-١٨٨.

<sup>(٤٢)</sup> المدرسة الكويكية: تقع هذه المدرسة بمصر مقابل المدرسة الكافورية. ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ق ١، ص ٩٩.

- ١٧- مبنية بالحجر الفص النحيت<sup>(٤٣)</sup> بها ثلاثة أبواب أحدها بآخر الواجهة والثاني يجاوره مشدودات يتوصل من الكبير منهما إلى الزريبة<sup>(٤٤)</sup> الآتي ذكرها فيه،
- ١٨- والثالث مربع تجاه المدرسة الكويكية المذكور أعلاه يغلق عليه زوجا باب يدخل منه إلى دهليز<sup>(٤٥)</sup> مستطيل مسقف غشماً به على يمينه الداخل
- ١٩- ويسرته مسطبتان<sup>(٤٦)</sup> متقابلتان سفلهما ثلاثة خزائن صغار برسم البواب وغيره يجاور المسطبة التي على يمينه الداخل مزيرة<sup>(٤٧)</sup> وثلاثة أبواب.

(٤٣) الحجر الفص النحيت: نوع من الحجر الجيري المهدب استعمل في بناء معظم العماير المملوكية، وهو على هيئة مداميك بيضاء وهراء، أو بيضاء وصفراء بالتبادل. وورد ذكر هذا النوع من الحجر في وثائق العصر المملوكي ولا سيما عند وصف الواجهات أو الجدران المبنية بالحجر الفص النحيت وهو ما يعني أنها بنيت بنوع من الحجر الجيد، وأن الحجر كان قد قام بنحته وتهديبه حتى جعله أملساً مصقولاً، كما استخدام مصطلح الفص بصيغة الجمع كقول "فصوص" للدلالة على قطع الرخام أو الفسيفساء التي كانت تعمل من قطع الزجاج الصغيرة المذهبة والملونة لتلصق بجوار بعضها البعض في أشكال زخرفية. عبد اللطيف إبراهيم، وثيقة قراقجا الحسني، ص ٢٢٣؛ محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات المعمارية في الوثائق المملوكية، ص ٣٢، ٨٦؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٧٦.

(٤٤) الزريبة: هي حظيرة الأغنام، وقرية الصائد، وزريبة السبع عرينه، والجمع زرائب. ابن منظور، لسان العرب، مج ١، ص ٤٤٧؛ الكرمي، الهادي إلى لغة العرب، ج ٢، ص ٢٥٩.

(٤٥) دهليز: يعني الخنية أو المر أو الطريقة، ومكان بين باب المسكن ودخله، أو ما بين الباب والدار، وسرداب أو ممر تحت الأرض. أما الدهليز في العمارة المملوكية جاء بصفة خاصة للدلالة على الممر الداخلي الذي يفضي من الدركاة إلى الصحن، أو من الردهة التي تلي المدخل الرئيسي إلى داخل المبنى. وقد وصف الدهليز في وثائق العصر المملوكي بعدة أوصاف يتعلق بعضها بشكل عمارته فقول "دهليز مربع أو مستطيل أو لطيف أو بغير نور ساقط" ويتعلق بعضها الآخر بنوع استخدامه فقول "دهليز به أرع خلوي" ونحو ذلك. عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ١٩٠؛ محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٤٩؛ صالح لمعي مصطفى، التراث المعماري الإسلامي في مصر، ص ١١٩؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ١١٠، رفعت موسى، الوكالات والبيوت الإسلامية في مصر العثمانية، ص ٢٢٣؛ هامش (٢).

(٤٦) مسطبتان: مفردهما مسطبة، والمسطبة: هي مكان مرتفع عما حوله يتخذ مجلساً، وجاء لفظ المسطبة في المصطلح الأثري المعماري للدلالة على ما يشبه الدكة التي كانت تبني خلال العصر المملوكي خارج الحوائط بامتداد عرضها وارتفاع متر واحد بهدف الجلوس وعرض البضائع عليها، وكانت تفرش في كثير من الحالات بالرخام = تتم مراقبة نظامها ونظافتها من قبل المحتسب وأعوانه، ثم انتقلت المساطب بعد ذلك إلى الأبنية الدينية والتجارية والسكنية، حيث اعتاد المعمار المسلم في العصر المملوكي أن يجعل على جانبي مداخل هذه الأبنية كما ورد في

٢٠- وباب مربع بصدر الدهليز المذكور يأتي ذكره فيه ويجاور المسطبة الثانية التي على يسرة الداخل من الدهليز المذكور مدار عشرة أحجار برسم طحين.

٢١- الكتان وتشتمل كل مدار منها على قاعدة صوان مبني سفلهما بالطوب الأجر<sup>(٤٨)</sup> والمونة يعلوها حجرا صواناً بكل واحد من ذلك هرميس<sup>(٤٩)</sup>.....

٢٢- ..... مكمل كل واحد من ذلك بالعدة والآلة صالح للإدارة به على يسرة الداخل إليه سلم مبني بالحجر الفص النحيت يأتي ذكره فيه وبعد ذلك المدارات.

٢٣- العشرة المذكورة أعلاه طاحونين أحدهما برسم<sup>(٥٠)</sup> طحين البزر والثانية برسم طحين القرطم<sup>(٥١)</sup> تشتمل كل واحدة منهما على مدار وقاعدة وحجر علوها وهرميس.

---

معظم وثائق العصر المملوكي - مسطبتين تغيرت تسميتهما في القرنين (٥-٦هـ / ١١-١٢م) إلى مكسلتين كما ورد في حجة مسجد ميرزا بيولاقي (١٠١٩هـ / ١٦١٠م) وحجة وكالة بالجمالية يرجع تاريخها (١١٨٦هـ / ١٧٧٢م). ثم انتقلت هذه المساطب من خارج الأبنية إلى داخلها ولا سيما في دركاواتها وبعض دهاليزها وايواناتها واستخدمت لجلوس الحراس أو الخدم. حسن عبد الوهاب، المصطلحات والآثار، ص ٣٣؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٢٨٤.

(٤٧) مزيرة: المزيرة نسبة إلى الزير الذي هو عبارة عن وعاء كبير من الفخار يوضع فيه الماء للشرب. وقد استخدم مصطلح المزيرة في وثائق العمارة الإسلامية المتأخرة، وجاءت هذه التسمية بهذه الصيغة في وثائق العصر المملوكي للدلالة على المكان للمكان الذي توضع فيه أزيار الماء للشرب. والمزيرة أيضاً هي عبارة عن دخلة في جدران المسجد أو المدرسة أو نحوهما توضع بها القدور والأزيار للشرب ويتقدمها حاجز من الخشب الخروط يسمح للهواء بالمرور من فتحاته لتبريد المياه بالأزيار وهي تقوم بوظيفة السيل. وثيقة جوهر اللالا، أوقاف (٨٣١)، سطر ٢٠٥، هامش (١)؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٢٧٨-٢٨٠.

(٤٨) الطوب الآجر: الطوب هو الآجر واحده طوبة أي آجرة. أما في المصطلح الأثري المعماري فإن الطوب هو المضروب من الطين مربعاً أو مستطيلاً ليبنى به، وهو إما محروق يعرف بالآجر، وإما غير محروق يعرف باللبن. وقد كثر استخدام هذا النوع من الطوب في العمارة المملوكية ولا سيما في بناء العقود والأجزاء العلوية وبعض المداميك بين الأحجار. عفيف بجنسي، معجم مصطلحات الفنون، ص ٢٩، فريد شافعي، العمارة العربية، ص ٤٦٩؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٢٦٥.

(٤٩) هرميس: الهرميس في اللغة الكركدن مشددة الدال والعامية تشدد النون وهي دابة تحمل الفيل على قرنيها. وهرميس هو إله القوة والعظمة والبطش عند اليونان، ومن هذا الوصف يتبين أن كلمة هرميس كانت = تطلق على الثور الذي كان يدير الطواحين والمعاصر. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٦٩، ج ٤، ص ٢٦٥

٢٤- وعجله وجائزة<sup>(٥٢)</sup> وسمسطار وقوس وقلب وعمود وفاس وتابوت<sup>(٥٣)</sup> برسم وضع البزر والقرطم مكملة العدة صالحة للإدارة يجاور ذلك مقعد لطيف.

٢٥- برسم نخل القرطم يصعد إليه من خمس درج سفلى ذلك حاصل<sup>(٥٤)</sup> برسم وضع قنطرة وباب يدخل منه إلى مخزن<sup>(٥٥)</sup> كشف فيما بين المدارات المذكورة أعلاه.

(٥٠) رسم: رسم يرسم رسماً، ورسم الرجل بالقلم على الورق أي خط خطوطاً للتصوير أو لغيره، ورسم البيت عمل له صورة من الخطوط، ورسم له بكذا أمره به، ورسم الخنطة وهي مجموعة على شكل كومة ختمها بالروسم. الكرمني، الهادي إلى لغة العرب، ج ٢، ص ١٦٥.

(٥١) طحين القرطم: القرطم لفظ آرامي وهو نبات زراعي صيفي من المركبات الأنبوبية الزهر. وقيل إن أصل القرطم من مصر أو من الهند ووصل إلى أوروبا بواسطة رجل صليبي عاد من الأرض المقدسة؛ وحمل معه بزر القرطم في عصاه الخوذة زرع أولاً في جنوبي فرنسا ثم انتشر في مناطق أخرى، ويعتصر من طحين القرطم زيت يسمى "الزيت الحلو" يدخل في صناعة الصابون الطري والورنيش وغيرها. وكان هذا الزيت يستعمل في مصر لإضاءة السراج وللأكل. وقد نال القرطم مكانة سامية في الطب والغذاء. قدامة، قاموس الغذاء والتداوي بالنبات، ص ٥٢٣.

(٥٢) جائزة: الجائزة هي الخشبية الممددة بين حاتين وهي حسب نص الوثيقة عارضة أو عرق من الخشب لتثبيت آلات الطحن. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٧٦.

(٥٣) تابوت: جمع توابيت وهو الصندوق الخشي الذي يحفظ فيه المتاع، ونعش من الخشب يسجى فيه الميت. ومنه ما سمي في بعض البلدان العربية بتابوت المونة، وهو عبارة عن صندوق خشبي متوازي المستطيلات لحفظ الحبوب، له غطاء علوي من الخشب يمكن استغلاله لوضع بعض متاع البيت عليه، وله فتحة سفلية لأخذ ما يحتاج إليه من الحبوب المخزنة فيه لأنه لم يكن يفتح من أعلا إلا ليملاً من جديد. وقد استخدمت كلمة التابوت طبقاً لما ورد في بعض الدراسات الوثائقية الخاصة بالعصر المملوكي في ثلاثة أنواع من الأبنية أوها الحمامات، وكان يقصد بتوابيتها صناديق خشبية داخل الجدران أو على هيئة مساطب مستقلة فوق الأرضيات لحفظ ملابس وأمانات المستحمين، وتابيتها الطواحين وقصد بتوابيتها صناديق خشبية برسم الدقيق، وثالثها المعاصر وقصد بتوابيتها نفس التعريف المشار إليه في توابيت الحمامات والطواحين. محمد أمين ولى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٩١؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٩٦؛ خليل الجر، المعجم العربي الحديث، ص ٢٦٤؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٤٣.

(٥٤) حاصل: من حصل الشيء ثبت وبقي وذهب ما سواه، وحاصل الموضوع: خلاصته، والحاصل جمع حواصل هو ما خلص من الفضة ونحوها من حجارة المعادن، وهو أيضاً المخزن الذي يكون في الطابق الأرضي من البناء دائماً. = وقد استخدم لفظ الحاصل في وثائق العصر المملوكي للدلالة على المخزن أو الخانات أسفل أو داخل الأبنية التجارية مثل الوكالات والخانات ونحوها، وأسفل أو داخل الأبنية الدينية، وانقسمت هذه الحواصل إلى قسمين أحدهما خارجي والآخر داخلي، وغالباً ما اشتملت الحواصل الخارجية كما هو الحال في الخوانيت على مساطب في ظاهرها، وكانت منها الحواصل السفلية والحواصل العلوية، يدل على ذلك وصفها في وثائق العصر المملوكي. أما الحواصل الداخلية فكانت هي الأخرى عبارة عن مخازن أو حوانيت سميت بالحواصل تارة وبالبيوت تارة أخرى، كما ورد ذكرها في وثائق العصر المملوكي. وبالإضافة إلى استخدام مصطلح الحاصل للدلالة على المخزن

٢٦- سبعة اعمدة فلك حجر كدان<sup>(٥٦)</sup> حاملة لسقف ذلك الخشب<sup>(٥٧)</sup> البلح والنقي والجريد به مناور<sup>(٥٨)</sup> برسوم النور كامل ذلك بالمنافع والمرافق والحقوق والسلم الموعدو بذكره.

٢٧- أعلاه يصعد من عليه إلى السطح العالي على ذلك به معالم ثلاث مضارب<sup>(٥٩)</sup> لم تكمل عمارتها وأما الأبواب الثلاثة الكاينة بالدهليز المذكور أعلاه.

٢٨- الموعدو بها أعلاه فائتان منها مربعان والثالث مقنطر يغلق على كل واحد فردة باب<sup>(٦٠)</sup> يدخل من الأول إلى حاصل معقود قبوا ومن الثاني إلى.

---

أو الحانوت الخارجي أو الداخلي كما أسلفنا فقد استخدم المصطلح للدلالة على البناء المخصص للتخزين؛ ابن منظور، لسان العرب، مج ١١، ص ١٥٣-١٥٥؛ وثيقة جوهر اللالا، أوقاف (٨٣١)، سطر ٢٢١، ٢٢٢؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٧١؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ١٢٤-١٢٥؛ رفعت موسى محمد، الوكالات والبيوت الإسلامية، ص ٢٢٧-٢٢٨.

(٥٥) مخزن: هو مكان الخزن، ومنه مخزن البضائع عند التجار، والمخزن أيضاً هو الدكان، ومخزن الطريق إلى المكان هو أقرب الطرق إليه، وهو المحضر. الكرمي، الهادي إلى لغة العرب، ج ١، ص ٦١٤.

(٥٦) حجر كدان: الكدان كلمة عامية أصلها اللغوي "كدان" (بفتح الكاف وتشديد الذال) واحدته كذانة، ويعني نوعاً من الحجر الجيري الرخو كأنه مدر، ويختلف لون هذا النوع من الحجر وتسميته باختلاف الحجر المستخرج منها. منه الأبيض والأصفر، ومنه "الكدان القرافي" نسبة إلى القرافة، و"الكدان المعصراني" نسبة إلى المعصرة. وقد استخدم هذا النوع من الحجر في كثير من مجالات العمارة الإسلامية ولا سيما في بناء الواجهات والجدران وتبليط الأرضيات، وعمل درجات السلم وأعتاب الفتحات والأعمدة والجاديل المسطحة التي كانت تغطي الممرات وقنوات الصرف وخرزات الآبار والصحاريج. المقرئ، المصباح المنير، ص ٧٢٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٥٧، محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٩٤؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٣٢٣؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٧٦؛ وثيقة جوهر اللالا، أوقاف (١٠٢١)، سطر ٢٢٦.

(٥٧) الخشب: جمع خشب وخشبان ما غلط من العيدان، والقسم الصلب من النباتات، ومنه أنواع متعددة، وقد استخدم الخشب في كثير من أغراض العمارة والفنون الإسلامية منها دعائم دهاليز المناجم والسدود، وآلات المعاصر، ومعدات الحصار، وفي المقرنصات والأبواب والشبابيك والمنابر والكراسي والصناديق والمشربيات وغيرها. المقرئ، المصباح المنير، ص ٢٣٧؛ محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٤١-٤٢؛ عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ١٧٤-١٧٧؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٩٩.

(٥٨) مناور: فتحة على شكل عقد تعلو الباب أو النافذة وتفصل عنه بالعتب الحجري أو الخشبي، ويشبك بالحديد والزجاج أو الجص المخرم المفرغ أو المزجج. وقد يفتح المنور بأعلى الجدار على شكل كوة، وقد انحصرت وظيفتها في إضاءة المكان الذي عمل فيه المنور، ولا سيما عند إغلاق فتحة الباب أو النافذة التي كانت تطل على صحن البناء أو على خارجه. عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٤١٢؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٣٠٥-٣٠٦؛ الكرمي، الهادي إلى لغة العرب، ج ٤، ص ٣٨٠.

(٥٩) مضارب: خيمة عظيمة فسطاط الملك. عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ٣٨٩.

- ٢٩- دهليز مستطيل كُشفًا به على يمينه الداخل إليه أربعة حواصل متجاورة معقود كل منها قبواً يعلق على كل واحد منها فردة باب فيما بين كل.
- ٣٠- حاصلين من ذلك قصبة<sup>(٦١)</sup> قناة صاعدة إلى علو ما يستجد علو ذلك من الأماكن ومن الثالث إلى دهليز كشف به على يمينه الداخل إليه باب عليه فردة.
- ٣١- باب يدخل منه إلى زريبة لطيفة برسم الدواب كاملة المنافع والحقوق مسقف بعضها غشيمًا وبعضها كُشفًا ثم يتوصل من بقية الدهليز المذكور.
- ٣٢- إلى فسحة كُشفًا ثم إلى زريبة ثانية برسم بها ثمانية دعائم<sup>(٦٢)</sup> مبنية بالطوب الآجر محمول عليها بعض سقف ذلك ويجاورها من الجهة القبالية.
- ٣٣- حاصل كبير يتوصل إليه من باب مربع عليه فردة باب برسم وضع التبن المعد لعلف الأتوار المذكورة ومن الجهة البحرية على يمينه الداخل بير ماء معين ونظير.

(٦٠) فردة باب: ورد هذا المصطلح بأغلبية وثائق العصر المملوكي ويقصد به الباب ذو المصراع الواحد وهو في معظم الأحيان يكون باباً صغيراً نسبياً عكس الباب الكبير الذي يعلق عليه زوجا باب. فهمي عبد العليم، العمارة الإسلامية، ص ١٨٣.

(٦١) قصبة: هي مجرى المياه أو القناة الرأسية التي تصل المراض أو المطبخ العلوي بالسرب أو الخزان السفلي، وقد تكون القصبة أرضية مغطاة أو خارجية بغير تغطية، وتستخدم إما لتصريف الفضلات من المراض أو لتصريف المياه المستخدمة من المطبخ إلى السرب أو الخزان المشار إليه، وجاء ذكرها في وثائق العصر المملوكي بعدة صيغ منها "قصبة قناة خالصة" و"قصبة قناة ساقطة" و"قصبة قناة برسم العلو" و"قصبة قناة صاعدة". محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٨٩-٩١؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٦٢) دعائم: هي عبارة عن عمود حجري من قطعة واحدة، وقد بينى من عناصر بنائية مختلفة، أو من الطوب الآجر كما هو الحال في هذه الوثيقة. وتأتي الدعائم بمعنى عماد السقف أو الحائط إذا مالَ يمنعه من السقوط، لذا تقام الدعائم بشكل رئيس لإسناد الجدران والسقوف وتقويتها. وقد ورد هذا المصطلح في وثائق العصر المملوكي للدلالة على ما يرفع عليه السقف، أو على ما يقوى به البناء أو يدعمه. انظر: عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ص ١٨٩؛ محمد أمين وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، ص ٤٧؛ حلمي عزيز وآخرون، قاموس المصطلحات الأثرية والفنية، ص ٢٦، ٨٩؛ عاصم رزق، معجم مصطلحات العمارة، ص ١٠٨.

- ٣٤- الحصة المذكورة من الماء المار بها وحوضين حجراً برسم سقي الدواب ثم يتوصل منه إلى فسحة كشافاً بينها وبين الزريبة الثانية المذكورة مجاز حائط.
- ٣٥- لم تكمل عمارتها وبها الباب الثاني من أبواب الواجهة المذكورة أعلاه وهو الموعود به أعلاه وذات المنافع والمرافق والحقوق وأما الباب.
- ٣٦- الرابع الذي هو بصدر الدهليز المقدم ذكره أعلاه الموعود به أعلاه يغلق عليه زوجاً باب يدخل منه إلى مكان كامل المنافع والمرافق والحقوق.
- ٣٧- يشتمل على ثلاثة أعواد برسم عصر الزيت الحار والحلو منها اثنان برسم عصر الزيت الحار وواحد برسم عصر الزيت الحلو يشمل كل عود.
- ٣٨- منها على قاعدة حجراً صواناً وميزاب ولولب كامل الأخشاب والسكالات والظهور كامل العدة والآلة صالح للإدارة سفلى كل عود من ذلك.
- ٣٩- صحن حجر مبني في تخوم الأرض برسم وضع الزيت المذكور مفروش صدر ذلك بالبلاط اللكدان وثلاث مدارات برسم ذلك به على يمينه الداخل إليه.
- ٤٠- باب مقنطر كان يتوصل منه إلى الزريبة المقدم ذكرها أعلاه مسدود الآن مسقف ذلك غشماً بالخشب البلح والنقي والجريد محمول ذلك على عمود.
- ٤١- فلك حجراً لكداناً تجاه ذلك دعامة بارزة في بنا المكان المذكور مبنية بالحجر الفص النحيت حاملة أيضاً لبعض سقف ذلك وذات الطاقات والمناور.
- ٤٢- المعدة لذلك ويحيط بكامل المعصرة المذكورة ويحصرها ويشتمل عليها وعلى ساير حقوقها حدود أربعة الحد القبلي ينتهي بعضه إلى.
- ٤٣- الشارع وبعضه إلى مكان يعرف بالدلجى<sup>(٦٣)</sup> وإلى ريع يعرف بالمرحوم الزينى خشقدم وتمامه للوكالة<sup>(٦٤)</sup> الجارية في ملك سيدنا الواقف المشار إليه أعلاه.

(٦٣) الدلجى: قرية قديمة تقع بصعيد مصر من غربي النيل في الجبل، بعيدة عن الشاطئ. ياقوت، معجم البلدان، مج ٢، ص ٤٦٠؛ محمد رمزي، القاموس الجغرافي، ج ٤، ص ٦٤.

٤٤- وفي تركه والحد البحري ينتهي إلى الطريق المسلوك وفيه الواجهة والأبواب والحد الشرقي ينتهي بعضه إلى المدرسة المعروفة بالزيتى كافور<sup>(٦٥)</sup>.

٤٥- وتمامه إلى الوكالة الجارية في وقف الخروبى والحد الغربى ينتهى إلى وكالة الزيت<sup>(٦٦)</sup> بحد ذلك وحدوده وحقه وحقوقه وأبوابه وأخشابه.

٤٦- وما يعرف بذلك وينتسب إليه المعلوم ذلك عند سيدنا الواقف المشار إليه أعلاه أدام الله تعالى علاه العلم الشرعى النافى للجهالة الجارى ذلك بيده.

٤٧- وبملكه وحيازته واختصاصه وتعهده الشرعى بدلالة كتاب التبايع الورق الشامى الخضر لشهوده الموعود به أعلاه المؤرخ بيوم تاريخه الثابت المحكوم.

٤٨- به فى الشرع الشريف فى مجلس الحكم العزيز سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحده الفضلا مفتى المسلمين ولى.

٤٩- أمير المؤمنين أبى عبد الله محمد الجولى الشافعى خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية - أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه بدلالة اسجاله المسطر ظاهر المكتوب المذكور

<sup>(٦٤)</sup> الوكالة: عبارة عن مكان يتزل فيه التجار الوافدون ومعهم بضائع متعددة، حيث يعقدون صفقاتهم التجارية فيها. وقد أنشئت الوكالات فى معظم المدن المهمة فى مصر والشام، وأطلق عليها فى دمشق دار الطعام يتولها شخص يدعى شاد دار الطعام، يقوم بجي المكوس من التجارة ولايتها من النائب، = وسميت مخزن التجار، فالتاجر الذى لا يصحب تجارته ولم يرتبط بصديق تاجر يقوم بأعماله عليه خزن بضاعته لدى وكيل يهتم بتسويقها. فالوظيفة المزدوجة الخزن والتسويق هى من اختصاص دار الوكالة. القلقشندي، صبح الاعشى، ج ٤، ص ١٩٣؛ المقريزي، الخطط، ج ٢، ص ٥٧٦-٥٧٧؛ صومط، الدولة المملوكية، ص ٢٠٧.

<sup>(٦٥)</sup> مدرسة الزيتى كافور: تقع هذه المدرسة مقابل المدرسة الكويكية بمصر، وقد عمرها كافور المسلمى خادم القاضى ناصر الدين بن مسلم، وتعرف بالمدرسة الكافورية. ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الامصار، ق ١، ص ٩٩.

<sup>(٦٦)</sup> وكالة الزيت: تقع بدرب الزراق محله الآن بعض شارع باب الشعرية، وهى من وقف حسن كتخدا الشعرانى بُنى سنة إحدى وتسعين ومائة وألف. المقريزي، الخطط، ج ٣، ص ١١٠؛ علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج ٣، ص ٢٧٥-٢٧٦.

- ٥٠- المؤرخ بيوم تاريخه أيضا وبشهادة من يكتب اسمه آخر الفصل الذي سيسطر في مجلسه وخصمه على المكتوب المذكور وأصله (——) ذلك على العادة.
- ٥١- الخصم الشرعي بموافقة تاريخه وشهادة شهوده وفقاً صحيحاً شرعياً محرراً وحسباً صريحاً مرعياً معتبراً وصدقة دائمة.
- ٥٢- مؤبده قائمة على أصولها مؤكدة لا يباع ولا يوهب ولا يملك ولا يرهن ولا يعار ولا يورث ولا يستهلك ولا يناقل به ولا.
- ٥٣- بعضه ولو إلى خير خلف ولا يتلف بوجه من وجوه التلف قائم ذلك على أصوله محفوظ على شروطه مسبل على سبله التي تذكر.
- ٥٤- فيه أبد الآبدن ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين انشأ سيدنا الواقف المشار إليه أحسن الله تعالى إليه.
- ٥٥- وقفه هذا على نفسه الكريمة المطمئنة حرسها الله تعالى وحماها مدة حياته أحياء الله تعالى حياة طيبة ورزقه أطول الأعمار وبلغه من خيري الدنيا
- ٥٦- والآخرة غاية الأوطار ينتفع بذلك وبما شاء منه سكناً واسكاناً ومغلاً واستغلالاً الانتفاع الشرعي على الوجه الشرعي من غير.
- ٥٧- مشارك له في ذلك ولا في شئ منه ولا منازع ولا رافع ليداه ولا معارض ولا مانع ثم من بعد وفاته إلى رحمة الله تعالى يكون بذلك وقفاً.
- ٥٨- شرعياً على ما يفصل فيه فالنصف في ذلك يصرف لنجله الفقير إلى الله تعالى النوري نور الدين سلالة الاوليا والصالحين أبي الحسن علي
- ٥٩- أنبتة الله تعالى نباتاً حسناً ولمن سيحدثه الله تعالى لسيدنا الواقف المشار إليه اسبغ الله تعالى نعمه عليه من الأولاد من الذكور والإناث بالسوية بينهم مدة.
- ٦٠- حياتهم ثم من بعدهم على أولادهم وأولاد أولادهم وأولاد أولادهم وذريتهم ونسلهم وعقبهم طبقة بعد طبقة ونسلاً بعد نسل تحجب.

- ٦١- الطبقة العليا منهم أبدا الطبقة السفلى أولاد الظهور وأولاد البطون في ذلك سوا يستقل به الواحد منهم إذا انفرد ويشترك فيه الاثنان فما.
- ٦٢- فوقهما عند الاجتماع على أنه من مات منهم وترك ولدا أو ولد أو أسفل من ذلك من ولد الولد انتقل نصيبه من ذلك إلى ولده أو ولد ولده.
- ٦٣- وأن تنقل فإن لم يكن له ولد ولا ولد ولا أسفل من ذلك من ولد الولد انتقل نصيبه من ذلك إلى أخوته وأخواته المشاركين له في استحقاق ريع هذا.
- ٦٤- الوقف مضافاً إلى ما يستحقونه من ذلك فإن لم يكن له أخ ولا أخت ولا أخوات انتقل نصيبه من ذلك إلى من هو في درجته وذوي طبقتة من أهل.
- ٦٥- هذا الوقف مضافاً لما يستحقونه من ذلك وعلى أنه من مات منهم قبل دخوله في هذا الوقف واستحقاقه لشيء من منفعه وخلف ولداً أو ولد ولداً.
- ٦٦- أو أسفل من ذلك من ولد الولد انتقل نصيبه من ذلك إلى ولده أو ولد ولده وأن سفل فإن لم يكن له ولد ولا ولد ولا أسفل من ذلك من ولد الولد.
- ٦٧- وإلى الوقف إلى حال لو كان المتوفي حياً باقياً لا يستحق ذلك أو شيئاً منه قام ولده أو ولد ولده مقامه في الاستحقاق واستحق ما كان أصلاً.
- ٦٨- يستحقه من ذلك أن لو كان حياً باقياً يتداولون ذلك بينهم كذلك إلى حين انقراضهم فإذا انقرضوا بأسرهم وأبادهم الموت عن آخرهم ولم يبق.
- ٦٩- منهم أحدا ومات سيدنا الواقف المشار إليه أعلاه أدام الله تعالى علاه عن غير أولاد ولا ذرية ولا نسل ولا عقب صرف ذلك للفقراء القاطنين بالجامع.
- ٧٠- المعمور بذكر الله تعالى الكاين بكموم الجراح المذكور المعروف الآن بسيدنا الواقف المشار إليه أعلاه وقديما بالمرحوم يعقوب ولذلك شهرة في.
- ٧١- محله تغني عن الوصف والتحديد في وجوه البر والقربات من أطعام طعام وكسوة عار وتسبيل ماء عذب بحسب ما يراه الناظر على ذلك ويؤدي.

- ٧٢- إليه اجتهاده فان تعذر ذلك صرف ذلك للفقراء القاطنين بالبلد بكموم الجراح المذكور كما شرح أعلاه فأن تعذر ذلك صرف ذلك للفقراء
- ٧٣- القاطنين بمدينة طيبة<sup>(٦٧)</sup> المشرفة على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى السلام كما شرح أعلاه فان تعذر ذلك والعياذ بالله تعالى صرف.
- ٧٤- ذلك للفقراء والمساكين من المسلمين أينما كانوا وحيث ما وجدوا بحسب ما يراه الناظر على ذلك ويؤدي إليه اجتهاده فان عاد إمكان الصرف إلى .
- ٧٥- ما تعذر الصرف إليه صرف إليه ما كان يصرف له وقدم على غيره يجرى الحال في ذلك كذلك وجوداً وعدمياً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير.
- ٧٦- الوارثين والنصف الثاني من ذلك يصرف للمصونة الكبرى الست حبيبة المراد ابنة عبد الله الجر كسية عتيقة سيدنا الواقف المشار إليه أعلاه.
- ٧٧- ومستولده وام ولد سيدي النوري نور الدين علي المشار إليه أعلاه أعزها الله تعالى وصانها عزباً كانت أو متزوجة مدة حياتها من غير مشارك لها.
- ٧٨- في ذلك ولا في شئ منه ولا منازع ولا رافع ليدها ولا معارض ولا مانع ثم من بعد وفاها إلى رحمة الله تعالى يصرف ما كان يصرف لها من ذلك.
- ٧٩- فيما شرط الواقف المشار إليه أعلاه صرفه أعلاه للفقراء القاطنين بالجامع المذكور أعلاه فإن تعذر ذلك للفقراء القاطنين بكموم الجراح المذكور،
- ٨٠- أعلاه فان تعذر للفقراء القاطنين بمدينة طيبة المشرفة على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى السلام على ما نص وشرح وبين أعلاه يجرى.

(٦٧) طيبة: هو اسم لمدينة الرسول محمد (ص)، وهي المدينة الثانية في الحجاز، تأتي بعد مكة بمكانتها الدينية، ويقال لها طيبة وطابة من الطيب وهي الرائحة الحسنة لحسن رائحة تربتها. ولها أسماء متعددة منها: طابة، يثرب القاصمة، الإيمان، وسماها الله عز وجل المدينة. ابن شبة، تاريخ المدينة المنورة، ج ١، ص ١٦٢؛ الجاحظ، كتاب البلدان، ص ٤٨٥؛ ياقوت، معجم البلدان، مج ٤، ص ٥٣، مج ٥، ص ٨٣؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٤، ص ٣٠٦، ص ٢٩٠-٢٩١، المراغي، تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، ص ٢١؛ ابن شاهين، زبدة كشف الممالك، ص ١٤، السمهودي، وفاء الوفاء، ج ١، ص ٨-١١.

- ٨١- الحال به ذلك كذلك وجوداً وعدمًا إلى أن يرث الله سبحانه وتعالى جل جلاله وتقدست أسماءه الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.
- ٨٢- وشرط سيدنا الواقف المشار إليه اسبغ الله تعالى نعمه عليه في وقفه هذا شروطاً حث عليها فوجب العمل بما والمصير إليها
- ٨٣- منها انه جعل النظر على ذلك والولاية عليه لنفسه الكريمة المطمئنة حرسها الله تعالى وحماها مدة حياته أحياءه الله تعالى حياة طيبة ورزقه.
- ٨٤- أطول الأعمار وله أن يسند ذلك ويفوضه ويوصى به لمن شاء فإن مات ولم يفعل ذلك أو فعله وتعذر نظر من جعل له ذلك بوجه من.
- ٨٥- وجوه التعذرات الشرعية كان النظر على ذلك والولاية عليه لنجله النورى نور الدين علي ولوالدته المصونة الكريمة الست حبيبة المذكورة أعلاه.
- ٨٦- مدة حياتهما ومن توفي منهما استقل بالنظر على ذلك ثم من بعدهما للأرشد<sup>(٦٨)</sup> فالأرشد من أولاد سيدنا الواقف المشار إليه وذريته ونسله وعقبه.
- ٨٧- فان لم يكن منهم رشيد أو كان وتعذر كان النظر على ذلك والولاية عليه لأرشد الموجودين من الفقراء القاطنين بالجامع المذكور أعلاه ممن.
- ٨٨- يعتقد دينه وخيره وصلاحه فان تعذر ذلك فلحاكم المسلمين الشافعي المذهب بالديار المصرية يوم ذاك ثم من بعده لمن يكون في وظيفته وهلم.
- ٨٩- جراً ومنها أنه جعل لنفسه الكريمة المطمئنة حرسها الله تعالى وحماها من الاسواء الزيادة والنقصان والإدخال والإخراج والتغيير.

<sup>(٦٨)</sup> الأرشد: الرشد في اللغة هو الصلاح وإصابة الصواب والاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه. وعند الفقهاء فهو قوة تحديث للشخص تنقله من حال الطفولة إلى حالة الرجولة، أي البلوغ. فإذا بلغ الشخص رشيداً كملت أهليته، وارتفعت الولاية عنه وسلمت إليه أمواله باتفاق الفقهاء. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج ٢٢، ص ٢١٢-٢١٤.

- ٩٠- والتبديل واشترط ما يراه من الشروط المخالفة لذلك ما يرى اشتراطه يفعل ذلك المرة بعد الأخرى كلما بدا له ذلك وأن يستبدل ذلك.
- ٩١- وما شآ منه بما يراه من عقار أو حصة من عقار أو بمبلغ يشتري به ذلك ويوقف ذلك على حكم شرطه في وقفة المذكور في ساير الأحوال والاحكام.
- ٩٢- والشروط وليس لغيره بعده أن يفعل كفعله ومنها أن لا يؤجر هذا الوقف ولا شيء منه إلا سنة وشهراً بأجره المثل فما فوق.
- ٩٣- إلا أن تدعوا الحاجة والضرورة إلى الأكثر فيؤجره بحسب الحاجة والضرورة بأجره المثل فما فوقها وأن لا يدخل عقداً على عقد حتى
- ٩٤- تنقضي (- -) وللأول يجرى الحال في ذلك كذلك وجوداً وعدمًا إلى أن يرث الله سبحانه وتعالى الأرض ومن عليها وهو خير.
- ٩٥- الوارثين فقد تم هذا الوقف ولزم ونفذ حكمه وانبرم وصار وقفا محرماً من محرمات الله الأكيذة مدفوعاً .
- ٩٦- عنه بقوته السديدة فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ويعلم أنه إلى ربه الكريم صاير أن يغير هذا الوقف ولا شيئاً.
- ٩٧- منه ولا يسعى في إبطاله ولا في إبطال شيء منه فمن فعل ذلك أو ساعد عليه بوجه من الوجوه فالله تعالى طليبه وحسيبه.
- ٩٨- ومؤاخذة بفعله ورقبيه ومجازيه بفعله يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم يكون الله عز وجل هو الحاكم بين العباد يوم.
- ٩٩- لا تنفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار ومن أعان على أبقائه بيد مستحقه وصرفه في الوجوه المعنية فيه.
- ١٠٠- برد الله تعالى مضجعه وأحسن مآبه ومرجعه ولقنه حجتة وبيض صحيفته وجعله من الفائزين الآمنين المطمئنين الفرحين المستبشرين.

- ١٠١ - الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ورفع سيدنا الواقف المشار إليه أحسن الله تعالى إليه عن وقفه هذا يد ملكه وحيازته ووضع عليه.
- ١٠٢ - يد نظره وولايته بعد اعترافه بمعرفة جميع ما وقفه أعلاه المعرفة النافية للجهاالة وحصل الإشهاد عليه بذلك وبالتوكيل.
- ١٠٣ - في ثبوته وطلب الحكم به توكيلاً شرعياً بتاريخ اليوم المبارك رابع عشر شهر رجب الفرد الحرام سنة إحدى وعشرين وتسعمائة وحسبنا الله ونعم الوكيل.
- ١٠٤ - شهدت عليه شهدت عليه شهدت على.
- ١٠٥ - سيدنا ومولانا الواقف المشار سيدنا ومولانا الواقف سيدنا ومولانا الواقف المشار إليه.
- ١٠٦ - إليه أعلاه تقبل الله تعالى منه بره المشار إليه أعلاه تقبل الله تعالى أعلاه تقبل الله تعالى منه بره.
- ١٠٧ - وصدفته وابقا وجوده للإسلام منه بره وصدفته وابقا وجوده وصدفته وابقا وجوده للإسلام
- ١٠٨ - والمسلمين مما نسب إليه أعلاه علاه الله للإسلام والمسلمين مما نسب إليه أعلاه والمسلمين بما نسب إليه أعلاه على ما نص.
- ١٠٩ - وشرح فيه أعلاه في تاريخه أعلاه في تاريخه المقر أعلاه وكتبه وشرح أعلاه في تاريخه أعلاه.
- ١١٠ - وكتبه محمد بن إسماعيل الجولي الشافعي. — الشافعي وكتبه أحمد بن محمد الخلي الحنفي
- ١١١ - تفضل وأخبرني بذلك بالصفة الشرعية (الحمد لله دائم النعم) (الحمد لله دائم النعم)

١١٢ - أيد الله تعالى أحكامه وأدامه ونفع بعلمه (الحمد لله دائماً) (الحمد لله دائماً  
النعمة)

١١٣ - أنه ثبت عنده وصح لديه أحسن الله تعالى إليه على الوضع المعتبر الشرعي  
والقانون المحرر المرعى بشهادة من يعلم له بذلك برسم شهادته أدنى فصل.

١١٤ - التبايع المسطر به بهامش أعلاه علامة التأدية والقبول على الرسم المعهود في  
مثله إشهاد الحاكم المسمى فيه هو سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم  
العلامة زين الدين.

١١٥ - شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي المسلمين أبو المرحا جابر الحنفي في هذه المحكمة  
المعروفة بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه ووالى نعمه وفضله عليه وعلى  
نفسه الكريمة بما نسب إليه بالفصل المسطر أعلاه بهامش أعلاه.

١١٦ - من الشهود في الحكم المذكور من بالفصل المسطر بهامش أعلاه المؤرخ باليوم  
المبارك الثاني والعشرين من شهر صفر الخير سنة إحدى وعشرين وتسعمائة ثبوتاً صحيحاً  
شرعياً ونفذ سيدنا العبد الفقير.

١١٧ - إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق العمدة تقي الدين شرف العلماء  
أوجد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم الحنبلي المشار إليه أعلاه حكم سيدنا الإمام العبد  
الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة.

١١٨ - زين الدين شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم الحنفي المشار إليه  
أعلاه المنسوب إليه في أسجاله الحكيم على أعلاه ما نص وشرح فيه تنفيذاً صحيحاً شرعياً  
وباباً معتبراً مرضياً قبولاً في ذلك مستوفياً شروطه الشرعية.

١١٩ - وأشهد على نفسه (الكريمة) بذلك في التاريخ المقر أعلاه أنه بخطه الكريمة كتب  
سطوره أعلاه شرفه الله تعالى وأعلاه وزاد شرفه ورفعتته وأعلاه وفاه مرماه وحماه  
وأبقاه وجعل الجنة منقلبه ومثواه.

- ١٢٠- (اللهم صلي على محمد وآله وحسي الله ونعم الوكيل) أشهديني على نفسه  
الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة الخلق العمدية.
- ١٢١- تقي الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم الحنبلي المشار إليه  
أعلاه أدام الله تعالى علاه بما نسب إليه في اسجاله التنفيذي المسطر أعلاه من الثبوت  
والتنفيذ.
- ١٢٢- المسطرين به على ما نص وشرح فيه فشهدت به في تاريخه وكتبه
- ١٢٣- أحمد بن محمد بن رجب الشافعي<sup>(٦٩)</sup>
- ١٢٤- تفضل فيه وأخبر في ذلك أيده الله
- ١٢٥- تعالى ونفع به ورحم سلفه
- ١٢٦- وبذلك أشهديني أيد الله تعالى أحكامه واحسن الله فشهدت عليه وبه في تاريخه  
وكتبه احمد بن (...)
- ١٢٧- اخبرني بذلك ايده الله تعالى ونفع به
- ١٢٨- بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته وسلامه على أشرف الخلق سيدنا محمد وآله  
وصحبه والتابعين.
- ١٢٩- الحمد لله باقي المتتمات
- ١٣٠- هذا ما أشهديني على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام  
العالم العلامة الخلق العمدية شهاب الدين شرف العلماء.

<sup>(٦٩)</sup> أحمد بن محمد بن رجب الشافعي: ولد بطوخ سنة ٨٤٧هـ/ ١٤٤٣ م ونشأ بها وتعلم الحديث والنحو، وكان يعرف بابن رجب وهو أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن رجب الشهاب الطوخي القاهري الشافعي وتردد إلى القاهرة مراراً ثم قطنها واشتغل في الفقه والحديث وبرع في العربية والصرف والمنطق والمعاني والبيان والفرائض والحساب وأشير إليه بالفضيلة التامة. السخاوي، الضوء اللامع، مج ٢، ص ١٢١-١٢٢.

- ١٣١- أُوحد الفضلا مفتى المسلمين أبو العباس احمد بن العبد الفقير إلى الله تعالى العلامة مجد الدين بركة المسلمين أبي الفداء إسماعيل السفطي المالكي خليفة الحكم العزيز.
- ١٣٢- بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه من حضر مجلس حكمه وقضايه بالحقمة الشرعية المطهرة بجامع الصالح المعمور بذكر الله تعالى.
- ١٣٣- وهو نافذ القضاء والحكم بما فيهما وذلك في اليوم المبارك .
- ١٣٤- الحادي والعشرين من شهر شعبان المكرم.
- ١٣٥- من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة أنه ثبت عنده وصح لديه أحسن الله تعالى إليه على الأوضاع الشرعية والقوانين المحررة المرعية.
- ١٣٦- بشهادة من أعلم به ....
- ١٣٧- الاسجال التنفيذي المسطرة أعلاه علامة الاداء والقبول على الرسم المعهود في مثله إشهاد الحاكم.
- ١٣٨- المسمى فيه هو سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة الخقق العمدة تقي الدين شرف العلما أُوحد الفضلا مفتى المسلمين أبو البقا محمد الفتوحي الحنبلي.
- ١٣٩- خليفة الحاكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على نفسه الكريمة بما نسب إليه في إسجاله التنفيذي المسطر أعلاه من الثبوت والتنفيذ المسطرين به
- ١٤٠- بالإسجال المذكور على ما نص وشرح فيه وهو مؤرخ بخطه الكريمة \_\_\_\_\_ تاريخ ثبوتاً صحيحاً شرعياً ونفذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى.
- ١٤١- الشيخ الإمام العالم العلامة الخقق العمدة شهاب الدين شرف العلما أُوحد الفضلا مفتى المسلمين الحاكم المالكي المشار إليه أعلاه أدام الله تعالى علاه تنفيذ.

١٤٢ - سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة المحقق العمدة تقي الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم الحنبلي المشار إليه بأعاليه أدام الله تعالى.

١٤٣ - معاليه المنسوب إليه في اسجاله الحكي للأصل النص المسمى فيه تنفيذاً صحيحاً شرعياً تاماً معتبراً مرضياً قبولاً في ذلك مستوفياً شروطه الشرعية

١٤٤ - وأشهدني على نفسه الكريمة بذلك في التاريخ في محله بخطه الكريم من سطره أعلاه شرفه الله تعالى وأعلاه وزاد شرفه وأعلاه .

١٤٥ - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم حسبنا الله .

١٤٦ - ونعم الوكيل اشهدني سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة المحقق العمدة شهاب الدين شرف العلماء أوحد افضلاً

١٤٧ - مفتي المسلمين أبو العباس أحمد السفطي المالكي خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على نفسه الكريمة بما نسب إليه في اسجاله التنفيذي.

١٤٨ - المسطر أعلاه من الثبوت والتنفيذ المسطر أعلاه على ما نص وشرح أعلاه فشهد عليه به في تاريخه.

١٤٩ - وبذلك أشهد أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهد به عليه به في تاريخه.

١٥٠ - بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته وسلامه على أفضل الخلق سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

١٥١ - الحمد لله المجيد المنان نحمده على كل حال

١٥٢ - هذا ما أشهدني به على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى ، الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء.

- ١٥٣ - أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد بن سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ زين الدين بقية السلف الصالحين أبي البقا محمود المناوي خطيب الديار.
- ١٥٤ - المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه من حضر مجلس حكمة وقضايه وهو نافذ القضا ويحكم ما فيهما وذلك في اليوم المبارك.
- ١٥٥ - الرابع عشر من شهر رجب الفرد الحرام الأصم الأصب
- ١٥٦ - من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة أنه ثبت عنده وصح لديه أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على الوجه الشرعي.
- ١٥٧ - والقانون المحرر المرعى بشهادة من يعلم له ذلك برسم شهادته آخر كتاب الوقف المسطر باطنه أعلاه من التأدية والقبول على الشرع المعهود.
- ١٥٨ - مثله أشهاد سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الصالح الورع الزاهد العالم العامل العابد المسلك المرابي شمس الدين.
- ١٥٩ - مرشد المسلمين ولى رب العالمين أبي السعود محمد المدينى الشافعي الواقف المشار إليه باطنه أدام الله تعالى النفع بعلمومه وبركاته
- ١٦٠ - وأنفاسه وأحسن إليه وأجرى الخيرات على يديه على نفسه الكريمة المطمئنة حرسها الله تعالى وحماها وصانها ورعاها بجميع ما نسب إليه.
- ١٦١ - على ما نص وشرح باطنه ومعرفته المعرفة الشرعية وباطنه مؤرخ بيوم تاريخه، وثبت أيضاً عنده ثبت صح.
- ١٦٢ - وأنجح \_\_\_\_\_ بشهادة من رسم له بذلك برسم شهادته آخر فصل المعرفة أو بجران المسطر بجانبه باطنه أعلاه برسم التأدية والقبول.
- ١٦٣ - على الرسم المعهود في مثله مضمون الفصل المذكور على ما نص وشرح فيه ثبوتاً صحيحاً شرعياً وحكم.

- ١٦٤ - أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه بموجب ذلك وبصحة الوقف المذكور وشروطه ونفوذه وأحكامه.
- ١٦٥ - حكماً صحيحاً شرعياً وباباً معتبراً مرضياً مسؤولاً في ذلك مستوفياً شرائطه الشرعية وواجباته المحررة المرعية (...)
- ١٦٦ - بالخلاف في ذلك وأشهد به على نفسه الكريمة بذلك في التاريخ المقدم ذكره أعلاه مسجلة بخطه الكريمة أيد الله تعالى علاه
- ١٦٧ - حسبنا الله ونعم الوكيل وصلواته وسلامه على أشرف.
- ١٦٨ - الخلق سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين أشهدني سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة.
- ١٦٩ - العمدة شمس الدين شرف العلما أوجد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين الحاكم الحنفي المشار إليه أعلاه أدامه الله تعالى ورفعاه وعلاه على نفسه الكريمة بما نسب إليه محرراً في اسجاله.
- ١٧٠ - المسطر أعلاه من الثبوت والحكم المشروحين أعلاه على ما نص وشرح في أعلاه فشهدت عليه وبه وكتبه.
- ١٧١ - محمد بن محمد الجولي الشافعي.
- ١٧٢ - وشهدت بذلك عند الله تعالى تفضل واخبرني بذلك أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه
- ١٧٣ - وبذلك أشهدني أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه وأسبغ نعمه عليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه.
- ١٧٤ - محمد بن إسماعيل الجولي الشافعي.
- ١٧٥ - وبذلك أشهدني أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه.

- ١٧٦- أحمد بن محمد الفيومي (اليومي) الشافعي.
- ١٧٧- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه.
- ١٧٨- أحمد بن محمد الشافعي.
- ١٧٩- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت على ما به في تاريخه وكتبه عبد القادر (- - -)
- ١٨٠- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه
- ١٨١- إبراهيم بن محمد بن محمد بن محمد العباسي.
- ١٨٢- الشيخ شمس الدين (—)
- ١٨٣- أيد الله تعالى أحكامه
- ١٨٤- بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته وسلامه على أشرف الخلق أجمعين
- ١٨٥- سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين
- ١٨٦- الحمد لله ربنا اغفر وارحم
- ١٨٧- هذا ما أشهد به على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي.
- ١٨٨- المسلمين ولي أمير المؤمنين أبو إبراهيم محمد بن سيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العلامة الحبر الفهامة المحقق العمدة قاضي القضاة.
- ١٨٩- علاء الدين قاضي المسلمين خليفة أمير المؤمنين أبي الحسن علي النسبي الطرابلسي الحنبلي الناظر في الأحكام الشرعية بمدينة طرابلس الخروسة تغمده الله.

١٩٠- بالرحمة والرضوان وخليفة الحكم العزيز - بالديار المصرية- ايد الله تعالى أحكامه وأحكام من حضر مجلس حكمه وقضايه وهو نافذ القضاء والحكم ماضيها وذلك في اليوم.

١٩١- المبارك الثامن والعشرين من شهر رجب الفرد الذي هو.

١٩٢- من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة أنه ثبت عنده وصح لديه أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على الوضع المحرر الشرعي والقانون

١٩٣- المحرر المرعي بشهادة من يعلم له برسم شهادته آخر الاسجال الحكمي المسطر أعلاه علامة التأدية والقبول على الرسم المعهود في مثله.

١٩٤- إشهد الحاكم المسمى فيه هو سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء اوحد الفضلا مفتي المسلمين.

١٩٥- ولي أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد المناوي الخطيب الحنفي خليفة الحاكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على نفسه الكريمة مما نسب إليه في اسجاله.

١٩٦- المسطر أعلاه من الثبوت والحكم المشروحين في أعلاه على ما نصّ وشرح في أعلاه وهو مؤرخ برابع عشرين تاريخه ثبوتاً صحيحاً شرعياً.

١٩٧- ونفذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة الدين الحاكم الحنبلي المشار إليه أعلاه ادامه الله تعالى على حكم سيدنا.

١٩٨- العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين الحاكم الحنفي المشار إليه ايد الله تعالى احكامه وأحسن إليه المنسوب إليه في اسجاله المذكور.

١٩٩- على ما نصّ وشرح فيه تنفيذاً صحيحاً شرعياً معتبراً مرضياً مسؤولاً في ذلك مستوفياً شرائطه الشرعية وواجباته المحررة

٢٠٠- المرعية واشهد على نفسه الكريمة بذلك في التاريخ المقدم ذكره أعلاه بخطه الكريمة في سطره اعلاه شرفه الله تعالى.

٢٠١- حسي الله ونعم الوكيل اشهدي على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير.

٢٠٢- إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء اوحده الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين الحاكم الحنبلي المشار إليه

٢٠٣- أعلاه ايد الله تعالى علاه بما نسب له في اسجاله المشار إليه.

٢٠٤- أعلاه من الثبوت والتنفيذ المشروحين في أعلاه على ما نص وشرح في أعلاه فشهدت عليه به في تاريخه أعلاه وكتب.

٢٠٥- محمد بن محمد الجولي الشافعي.

( " " " " " " " " )

٢٠٦- وبذلك أشهدي ايد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه.

٢٠٧- أحمد بن عبد الحق السنباطي<sup>(٧٠)</sup> الشافعي.

٢٠٨- وبذلك أشهدي أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه.

٢٠٩- محمد بن أحمد الشيشيني الحنبلي (...)

٢١٠- وبذلك اشهدي ايد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه.

---

<sup>(٧٠)</sup> أحمد السنباطي: هو شهاب الدين أحمد بن عبد الحق بن محمد السنباطي المصري الشافعي الواعظ بالجامع الأزهر والمسجد الحرام في حياة أبيه. وكان متميزاً في العلوم الشرعية، وله باعاً طويلاً في الخلاف ومذاهب المجتهدين، ومن رؤوس أهل السنة والجماعة، وانتشرت شهرته في بلاد الشام والحجاز واليمن وبلاد الروم، وولي تدريس الخشائية بمصر، توفي في أواخر شهر صفر من سنة خمسين وتسعمائة للهجرة. الحنبلي، شذرات الذهب، ج٨، ص ٢٨٠-٢٨١.

- ٢١١- أحمد بن عبد الله الطرابلسي.
- ٢١٢- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتبه
- ٢١٣- محمد الجولي.
- ٢١٤- بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته وسلامه على أشرف الخلق أجمعين
- ٢١٥- محمد صلى الله عليه وصحبه والتابعين
- ٢١٦- الحمد لله له ما في السموات والأرض \_\_\_\_\_
- ٢١٧- هذا ما أشهدين به على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحده الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين.
- ٢١٨- أبو عبد الله محمد بن سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ كمال الدين بقية السلف الصالحين أبي محمد عبد الكريم الخطيب المالكي خليفة الحكم العزيز وبقيته بالديار المصرية
- ٢١٩- أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه من حضر مجلس حكمه وقضايه وهو نافذ القضا والحكم ماضيها وذلك في اليوم السعيد المبارك.
- ٢٢٠- الثلاثين من رجب الفرد الحرام
- ٢٢١- من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة أنه ثبت عنده وصح لديه أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على الوضع المقرر الشرعي.
- ٢٢٢- والقانون الحر المرعي بشهادة من يعلم له بذلك برسم شهادته آخر الاسجال التنفيذي المسطر أعلاه بعلامة التأدية والثبوت على الرسم المعهود في مثله بشهادة.

٢٢٣- الحاكم المسمى فيه هو سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين أبو إبراهيم بن محمد

٢٢٤- الطرابلسي الحنبلي خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية ايد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على نفسه الكريمة بما نسب له في اسجاله المذكور أعلاه من الثبوت والتنفيذ المشروحين فيه شرعاً على

٢٢٥- ما نصّ وشرح وهو مؤرخ بالثامن والعشرين من شهر رجب الفرد الحرام سنة تاريخه ثبوتاً شرعياً ونفذ سيدنا العبد الفقير إلى.

٢٢٦- الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين الحاكم المالكي المشار إليه أعلاه ادام الله تعالى علاه تنفيذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ

٢٢٧- الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين الحاكم الحنبلي المشار إليه أعلاه ادام الله تعالى علاه المنسوب إليه في اسجاله المذكور على ما نص وشرح فيه تنفيذاً.

٢٢٨- شرعياً. مستوفياً شرائطه الشرعية وواجباته

٢٢٩- الخرة المرعية \_\_\_\_\_.

٢٣٠- وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين وحسبنا الله ونعم الوكيل اشهدني على نفسه الكريمة العبد الفقير إلى الله تعالى

٢٣١- الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء اوحد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين الحاكم المالكي المشار إليه أعلاه اعلا الله تعالى علاه بما نسب له في اسجاله المسطر اعلاه.

٢٣٢- من الثبوت والتنفيذ المشروحين في أعلاه على ما نص وشرح في أعلاه فشهدت على ما به في تاريخه أعلاه وكتب.

٢٣٣- محمد بن محمد الجولي الشافعي.

- ٢٣٤- ونفع بعلوم والده.
- ٢٣٥- وبذلك أشهدني أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه في تاريخه وكتب.
- ٢٣٦- إبراهيم بن محمد بن محمد العباسي.

---

٢٣٧- بسم الله الرحمن الرحيم وصلوات الله وسلامه على أحسن الخلق سيدنا محمد وعلى آله

٢٣٨- وصحبه والتابعين

٢٣٩- الحمد لله كافي العباد

٢٤٠- هذا ما اشهد به على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة جلال الدين شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي المسلمين.

٢٤١- أمير المؤمنين أبو السعادات محمد بن سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة نور الدين بن شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين أبي الحسن محمد بن علي.

٢٤٢- البليبيسي<sup>(٧١)</sup> المخزومي الشافعي خليفة الحاكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه من حضر مجلس حكمه وقضائه وهو نافذ القضاء والحكم ماضيهما وذلك في اليوم المشار إليه.

٢٤٣- الثلاثين من شهر رجب الفرد الحرام الذي هو.

---

(٧١) البليبيسي: هو محمد بن علي القاضي محب الدين ابن القاضي نور الدين البليبيسي المصري، كان حسن الشكل والهيئة جريئاً في أداء عمله توفي يوم الجمعة الخامس عشر من جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وتسعمئة. الغزي، الكواكب السائرة، ج١، ص٥٨.

٢٤٤- من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة انه ثبت عنده وصح لديه أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه على الوضع المقرر الشرعي والقانون المحرر المرعي بها ومن أعلم الحاكم لديهم ومن

٢٤٥- له بذلك برسم الشهود آخر الاسجال التنفيذي المسطر أعلاه علامة.

التأدية والثبوت عليه بالرسم المعهود في مثله لشهادة الحاكم المسمى فيه هو سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى.

٢٤٦- الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد \_\_\_\_\_ المالكي المشار إليه أعلاه.

٢٤٧- أسجاله المذكور من الثبوت والتنفيذ المشروحين في أعلاه على ما نصّ وشرح في أعلاه وهو مؤرخ بيوم تاريخه ثبوتاً صحيحاً شرعياً ونفذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى.

٢٤٨- الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة جلال الدين الحاكم الشافعي المشار إليه أعلى الله تعالى علاه تنفيذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى.

٢٤٩- الشيخ الأمام العالم العلامة العمدة جلال الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين الحاكم الشافعي المشار إليه أعلاه ادام الله تعالى علاه بما نسب إليه في.

٢٥٠- اسجاله المسطر من الثبوت والحكم المشروحين في أعلاه على ما نصّ وشرح في أعلاه فشهدت عليه وبه في تاريخه أعلاه كتب محمد بن محمد الجولي الشافعي.

٢٥١- وبذلك أشهدني أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه به وكتبه.

إسماعيل بن محمد الجولي الشافعي

٢٥٢- وبذلك أشهدني أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.

إبراهيم بن محمد الجولي الشافعي.

- ٢٥٣- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.  
أحمد بن عبد الرحمن الشافعي.
- ٢٥٤- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.  
٢٥٥- أحمد بن (—)
- ٢٥٦- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.  
٢٥٧- محمد بن غزوان البجلي.
- ٢٥٨- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.  
٢٥٩- محمد بن أحمد.
- ٢٦٠- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه في تاريخه وكتبه  
إبراهيم بن محمد بن محمد العباسي.
- ٢٦١- بسم الله الرحمن الرحيم وصلوات الله وسلامه على سيد الخلق محمد وعلى آله  
وصحبه والتابعين.
- ٢٦٢- الحمد لله الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا.
- ٢٦٣- هذا ما أشهدين على نفسه الكريمة سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام  
العالم العلامة الخقق العمدة.
- ٢٦٤- شمس الدين شرف العلماء أوجد الفضلاء مفتي المسلمين أبو عبد الله محمد بن  
سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة زين الدين أوجد الفضلاء.
- ٢٦٥- عبد الغني بن حسن الشافعي خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى  
أحكامه وأحسن إليه وأسبغ نعمه وفضله في المذكورين عليه.

- ٢٦٦- ممن حضر مجلس حكمه فقضى به بمحكمة الشريعة المطهرة بجامع الصالح<sup>(٧٢)</sup>  
المعمور بذكر الله تعالى وهو نافذ القضا.
- ٢٦٧- والحكم بما فيه وذلك في اليوم السعيد المبارك.
- ٢٦٨- الحادي والعشرين من شعبان المبارك الثامن.
- ٢٦٩- من شهور سنة إحدى وعشرين وتسعمائة انه ثبت عنده وصح لديه أيد الله تعالى  
أحكامه وأحسن إليه على الأوضاع الشرعية.
- ٢٧٠- والقوانين الحرة المرعية بشهادة \_\_\_\_\_ برسم شهادته آخر الاسجال  
التنفيذي المسطر باطنه \_\_\_\_\_.
- ٢٧١- والثبوت على الرسم المؤلف في مثله إشهاد الحاكم المسمى فيه هو سيدنا العبد  
الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة.
- ٢٧٢- الخقق العمدة شهاب الدين شرف العلماء أوحده الفضلاء مفتي المسلمين أبو  
العباس أحمد السقطي المالكي خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية أيد الله تعالى أحكامه.
- ٢٧٣- وأحسن إليه على نفسه الكريمة ما نسب إليه في اسجاله التنفيذي المسطر باطنه  
الثبوت والتنفيذ المسطرين على ما نص به وشرح فيه.
- ٢٧٤- وهو مؤرخ بخطه الكريمة \_\_\_\_\_ من تاريخه ..... شرعا ونفد  
سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى.

<sup>(٧٢)</sup> جامع الصالح: يقع هذا الجامع خارج باب زويلة بخط جامع القرافة في أول قصبة رضوان بك خلف القره، وله باب  
على قصبة رضوان بك وباب بأول شارع الدرب الأحمر. بناه الصالح طلائع بن رزيك المعروف بالملك الصالح  
وزير الخليفة الفائز بنصر الله الفاطمي. وقد بقي هذا الجامع معطلاً عن إقامة الجمعة إلى أيام المعز أيك التركماني  
أول ملوك الدولة البحرية، فأقيمت به الجمعة، بحضور رسول بغداد الشيخ نجم الدين عبد الله البادرائي. ولهذا  
الجامع أوقاف عظيمة تحت نظر ديوان عموم الأوقاف. أنظر: المقريزي، الخطط، ج٣، ص٢٦١-٢٦٢،  
ص٦٥٥؛ علي باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج٥، ص٩١؛ سعاد ماهر، مساجد مصر، ج١، ص٤٠٣-٤٠٧.

- ٢٧٥- الشيخ الأمام العالم العلامة المحقق العمدة شمس الدين اشرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم الشافعي المشار إليه بأعاليه أدامه الله تعالى.
- ٢٧٦- ..... تنفيذ سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العالم العلامة المحقق العمدة شهاب الدين.
- ٢٧٧- شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين الحاكم المالكي المشار إليه أعلاه أدام الله تعالى علاه المنسوب إليه في اسجاله الحكمي أعلاه.
- ٢٧٨- النص المبين فيه على ما نص وشرح أعلاه تنفيذاً صحيحاً شرعياً معتبراً مرضياً مقبولاً في ذلك مستوفياً.
- ٢٧٩- شرائطه الشرعية واشهد على نفسه الكريمة بذلك في التاريخ المهيأ محله خطه الكريمة بين سطوره اعلاه شرفه الله تعالى وأعلاه وزاد شرفه ورفعته في علاه.
- ٢٨٠- اللهم صلى وسلم على سيدنا محمد وآله وذريته وأزواجه وأصحابه أجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل، أشهدي على نفسه الكريمة.
- ٢٨١- سيدنا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الأمام العلامة المحقق العمدة شمس الدين شرف العلماء أوحد الفضلاء مفتي المسلمين أبو عبد الله محمد.
- ٢٨٢- الشافعي الحاكم الشافعي المشار إليه اعلاه أدام الله تعالى علاه بما نسب إليه في اسجاله المسطر أعلاه من الثبوت والتنفيذ المسطرين أعلاه.
- ٢٨٣- على ما نص وشرح أعلاه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتب أحمد بن محمد بن جرير الشافعي.
- ٢٨٤- وبذلك أشهدي أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه به في تاريخه وكتب أحمد بن محمد ..... الحنفي.
- ٢٨٥- وبذلك أشهدي أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه في تاريخه وكتب أحمد بن .....

٢٨٦- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه.

٢٨٧- وبذلك أشهدين أيد الله تعالى أحكامه وأحسن إليه فشهدت عليه وبه وكتبه أحمد  
بن العبادي<sup>(٧٣)</sup>.

---

<sup>(٧٣)</sup> أحمد العبادي: هو شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي القاهري الشافعي أخذ العلم عن العديد من العلماء والفقهاء بمصر وقد ترك العديد من المصنفات ومن مصنفاته الحاشية على شرح جمع الجوامع المسماة بالآيات البيّنات وحاشية على شرح الورقات وحاشية على المختصر في المعاني والبيان، وحاشية على شرح المنهج، توفي بالمدينة المنورة في طريق عودته من الحج. الحنبلي، شذرات الذهب، ج٨، ص ٤٣٤.









## قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر الوثائقية

وثيقة وقف أبو السعود الجارحي، دار الوثائق القومية بمصر، حجة رقم ٢٨٧،  
محفظة رقم ٤٤.

وثيقة جوهر اللالا المؤرخة في ٦ جماد أول سنة ٨٣١هـ، وزارة الأوقاف بمصر،  
رقم (١٠٢١ قديم).

ثانياً: المصادر المطبوعة:

الأشموي، أحمد بن محمد بن عبد الكريم، (من علماء القرن الحادي عشر الهجري/  
القرن السابع عشر الميلادي). منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ومعه المقصد لتلخيص  
ما في المرشد في الوقف والابتداء لشيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري المتوفى سنة  
٩٢٦هـ/١٥١٩م، ط ١، (علق عليه شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية،  
بيروت، لبنان، ٢٠٠٢م).

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م).  
صحيح البخاري ضمن موسوعة السنّة الكتب الستة وشروحها، ط ٢، ٣ مج، (أشرف  
عليه وأعدّ فهرسه بدر الدين جتين، دار سحنون - دار الدعوة، تونس، ١٩٩٢م).

الجاحظ، عمرو بن بحر (ت ٢٥٤هـ/٨٦٨م)، كتاب البلدان، نشره مع مقدمة  
وتعليقات صالح أحمد العلي، مستلة من مجلة كلية الآداب، مطبعة الحكومة، بغداد،  
١٩٧٠م.

الحنبلي، أبي الفلاح عبد الحي ابن العماد (ت ١٠٨٩هـ/١٦٧٨م) شذرات  
الذهب في أخبار من ذهب، ٨ أجزاء، دار أحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

الخلال، أحمد بن محمد بن هارون، (ت ٣١١هـ/٩٢٣م). كتاب الوقوف من مسائل الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ط ١، مج ٢، (دراسة وتحقيق عبد الله بن أحمد بن علي الزيد)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٨٩م.

ابن دقماق، إبراهيم بن محمد بن أيدير العلابي، (ت ٨٠٩هـ/١٤٠٦م). الانتصار لواسطة عقد الأمصار، د. ط، ٢، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، د. ت.

السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي، (ت ٧٥٦هـ/١٣٥٥م). التمهيد فيما يجب فيه التحديد، د. ط، (تحقيق صلاح الدين المنجد)، المجمع العلمي العربي، دمشق، سوريا، ١٩٥١م.

السجاوندي، أبو عبد الله محمد بن طيفور، (ت ٥٦٠هـ/١١٦٤م). كتاب الوقف والابتداء، ط ١، (تحقيق محسن هاشم درويش)، دار المناهج، عمان، الأردن، ٢٠٠١م.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، (ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ١٢ جزء، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، د. ت.

السمهودي، نور الدين علي بن أحمد المصري، (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ٤ أجزاء، مطبعة السعادة بمصر، ط ١، ١٩٥٥م.

ابن شاهين الظاهري، غرس الدين خليل، (ت ٨٧٣هـ/١٤٦٨م)، زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، اعتنى بتصحيحه بولس راويس، المطبعة الجمهورية، باريس، ١٨٩٤م.

ابن شبه، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت ٢٦٢هـ/٨٧٠م)، تاريخ المدينة المنورة، ٤ أجزاء، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، د. ت.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (ت ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م). نيل الأوطار، ط١، ج٦، (تحقيق أنور الباز)، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ٢٠٠٣م.

الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت ٨١٧هـ/١٤١٤م). القاموس المحيط، ط٦، (تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م). الكافي في فقه الإمام المجل أحمد بن حنبل، ط١، ج٤، (تحقيق زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٨٢م.

القلقشندي، أحمد بن علي، (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م). صبح الأعشي في صناعة الإنشاء، ط١، ج١٤، ج٣، ج٤، ٧، ١٢، ١٤، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه: محمد حسين شمس الدين، ج٥، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه: نبيل خالد الخطيب، ج٨، (تحقيق يوسف علي طويل)، دار الفكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٧م.

الغزي، نجم الدين محمد بن محمد بن أحمد الغزي العامري (ت ١٠٦١هـ/ ١٦٥١م)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، المطبعة الأميركايه، بيروت، ١٩٤٥م.

ابن المرتضى، أحمد بن يحيى بن المرتضى (ت ٨٤٠هـ/ ١٤٣٦م). كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، ط١، ج٥، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، ١٩٤٧م.

المراغي، زين الدين أبي بكر بن الحسين بن عمر أبي الفخر (ت ٨١٦هـ/ ١٤١٣م)، تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، صححه وحققه محمد عبد الجواد الأصمعي، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ط١، ١٩٥٥م.

المقرئزي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر العبيدي،  
(ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م). المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط  
المقرئزية، ط ١، ٣، تحقيق (محمد زينهم ومديحة الشراوي)، مكتبة مدبولي، القاهرة،  
١٩٩٨م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (ت ٧١١هـ/١٣١١م).  
لسان العرب، د.ط، ١٥ مج، دار صادر ودار بيروت، بيروت، لبنان، ١٩٦٨م.

النووي، أبو زكريا بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م). مغني المحتاج إلى  
معرفة معاني ألفاظ المنهاج، د.ط، ٤ ج، (شرح الشيخ محمد الخطيب الشربيني على متن  
منهاج الطالبين)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٩٨٠م.

ياقوت، شهاب الدين أبو عبد الله الحموي بن عبد الله الرومي البغدادي (ت  
٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، ٧ أجزاء، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.

### ثالثاً: المراجع:

أحمد عوف عبد الرحمن، الأوقاف والحضارة الطيبة الإسلامية، سلسلة قضايا  
إسلامية، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، عدد ١٣٦، ٢٠٠٦م.

الأرنأزوط، محمد موفق، دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، (ط ١)، بيروت-  
دمشق، دار الفكر المعاصر- دار الفكر، ٢٠٠٠م.

أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، دراسة تاريخية وثائقية،  
(د.ط)، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٠م.

البستاني، المعلم بطرس، محيط الخيط، قاموس مطول للغة العربية، (د.ط)، بيروت،  
مكتبة لبنان، د.ت.

بهنسي، عفيف، معجم مصطلحات الفنون، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان،  
ط ٢، ١٩٨١م.

- الجر، خليل، المعجم العربي الحديث، باريس، ١٩٧٣م.
- رزق، عاصم محمد، معجم مصطلحات العمارة والفنون الإسلامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، ط١، ٢٠٠٠م.
- رمزي، محمد، القاموس الجغرافي للبلاد المصرية في عهد قدماء المصريين إلى ١٩٤٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.
- شافعي، فريد، العمارة العربية الإسلامية (ماضيها وحاضرها ومستقبلها)، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، ١٩٨٢م.
- \_\_\_\_\_، العمارة الإسلامية في مصر الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م.
- صومط، أنطوان خليل، الدولة المملوكية التاريخ السياسي والاقتصادي والعسكري (١٢٩٠-١٤٢٢م)، دار الحدائق، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.
- عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، جروس برس، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.
- عبد العليم، فهمي، العمارة الإسلامية في عصر المماليك الجراكسة "عصر السلطان المؤيد شيخ"، مشروع المائة كتاب "٣٣"، مطابع المجلس الأعلى للآثار، مصر، د.ت.
- عزيز، حلمي وآخرون، قاموس المصطلحات الأثرية والفنية، الشركات العالمية للنشر، لونغمان، ١٩٩٢م.
- غواثمة، يوسف درويش، تاريخ نيابة بيت المقدس في العصر المملوكي، (د.ط)، الزرقاء، الأردن، دار الحياة، ١٩٨٢م.
- قدامة، أحمد، قاموس الغذاء والتداوي بالنبات، "موسوعة غذائية صحية عامة" دار النفائس، بيروت، ط١٢، ٢٠٠٦م.

الكبيسي، محمد عبيد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، (د.ط)، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٩٧٧م.

الكرمي، حسن سعيد، الهادي إلى لغة العرب، ٤ أجزاء، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

ماهر، سعاد، مساجد مصر وأولياؤها الصالحون، ٥ أجزاء، منشورات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، مطابع الأهرام، ١٩٧١م.

مبارك، علي باشا، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، (ط٢)، ٦ ج، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠.

محمد عفيفي عبد الخالق، الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م.

محمد محمد أمين، وليلى إبراهيم، المصطلحات الأثرية في الوثائق المملوكية، الجامعة الأمريكية بالقاهرة، ١٩٩٠م.

محمد، رفعت موسى، الوكالات والبيوت الإسلامية في مصر العثمانية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ط١، ١٩٩٣م.

مصطفى، صالح لمعي، التراث المعماري الإسلامية في مصر، بيروت، ١٩٧٥م.

الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ٤٥ جزء، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، طباعة ذات السلاسل، الكويت، ١٩٨٣م.

#### رابعاً: الدوريات:

الدوري، عبد العزيز، مستقبل الوقف في الوطن العربي، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ع (٢٧٤)، ٢٠٠١م.

رضوان، رضا عبد الحكيم، الوقف في الشريعة الإسلامية، الاقتصاد الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، ع (٢٤٧)، ٢٠٠٢م.

عبد اللطيف، إبراهيم علي، وثيقة الأمير آخور كبير قراقجا الحسني، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، مج ١٨، ج ٢، ١٩٥٦م.

عبد المتجلي، ناصرة، معاصر الزيوت في إقليم الدقهلية في العصر العثماني، بحث منشور ضمن أبحاث ندوة المجتمع المصري في العصرين المملوكي والعثماني، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٧م.

عبد الوهاب، حسن، المصطلحات والآثار، مجلة المجلة، عدد مارس، ١٩٥٩م.

#### خامساً: الرسائل الجامعية

عامر، مديحة صلاح الدين أحمد، وثائق وقف الشيخ أبو السعود الجارحي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، قسم الوثائق والمكتبات (شعبة الوثائق)، جامعة القاهرة، ١٩٨٧م.

أبو الروس، خالد حامد، حي مصر القديمة في القرن ١٧م، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠١م.